



إِعْلَامُ السَّائِرِينَ بِأَهْمِّ الْكَبَائِرِ



د / عبد الله إسماعيل عبد الله هادي

مقدمة

بسم الله، والحمد لله، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، اللهم صل وسلم عليه وعلى جميع رسل الله، وعلى كل من آمن بهم من عباد الله. وبعد:

فهذا شرح يسير، لنظمي الموسوم بـ «إِعْلَامُ السَّائِرِ بِأَهْمِ الْكِبَائِرِ» وقد جمعتُ «١٠٩» من الكبائر؛ وتحت كثير منها كبائر متفرعة؛ لتكون مقرراً لطلاب العلم المبتدئين في مركز إعداد الأئمة والخطباء؛ ولكي تكون مناسبة للتدريس في المساجد للعامة بعد ذلك؛ ولأن كثيراً من هذه الكبائر تساهل بها الناس، وربما بعضهم لا يعلم عن كثير منها.

وقد استخلصت جلها من كتاب الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي رحمه الله وهو كتاب مفرد في الكبائر، كبير الحجم، ولا يناسب أن يكون مقرراً دراسياً؛ فأحببت أن أقربه للعامة من خلال نظم سلس، وشرح سهل.

راعت الاختصار في جلب الأدلة، بحيث أذكر ما يدل على أنها كبيرة، ولم أراع الاستقصاء؛ لئلا يطول الكتاب، فيخرج عن الهدف، وهي كالتالي:

- | | |
|------------------------------|-------------------------|
| ١-الشرك بالله:..... ١١ | ٥-القذف:..... ١٣ |
| ٢-قتل النفس المحرمة:..... ١١ | ٦-اللواط:..... ١٤ |
| ٣-الزنا:..... ١٢ | ٧-كفران النعمة:..... ١٤ |
| ٤-السحر:..... ١٣ | ٨-الكبر:..... ١٥ |

- ٣٢- هجران الأقارب والمسلم العدل: ٣٠
- ٣٣- القول على الله بغير علم: ٣١
- ٣٤- الحكم بغير الحق: ٣٢
- ٣٥- الاشتغال بعيوب الناس عن عيوب النفس: ٣٢
- ٣٦- مَحَبَّةُ الظَّالِمَةِ أَوْ الفَسَقَةِ: ٣٣
- ٣٧- الكَلِمَةُ الَّتِي تَعْظُمُ مَفْسَدَتُهَا وَيَنْتَشِرُ صَرَرُهَا: ٣٣
- ٣٨- الفخر بالأحساب والأنساب: ٣٣
- ٣٩- الرِّيَاءُ: ٣٥
- ٤٠- التَّبَخُّرُ فِي المَشْيِ: ٣٥
- ٤١- الكَذِبُ الَّذِي فِيهِ حَدٌّ أَوْ صَرَرٌ: ٣٦
- ٤٢- الانتحار: ٣٦
- ٤٣- الاتجار بالبشر والأعضاء: ٣٧
- ٤٤- الغضب بالباطل: ٣٧
- ٤٥- تَغْيِيرُ مَنَارِ الأَرْضِ: ٣٨
- ٤٦- الغَيْبَةُ وَالسُّكُوتُ عَلَيَّهَا رِضًا وَتَقْرِيرًا: ٣٩
- ٤٧- تصديق الكاهن والعراف: ٤٠
- ٤٨- مَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً: ٤٠
- ٤٩- اللِّعَانُ كَذِبًا: ٤٠
- ٥٠- السرقة: ٤٠
- ٥١- اتِّخَاذُ القُبُورِ مَسَاجِدَ، وَإِيقَادُ السُّرُجِ عَلَيَّهَا، وَإِتِّخَاذُهَا أَوْثَانًا، وَالطَّوَافُ بِهَا، وَاسْتِلامُهَا، وَالصَّلَاةُ إِلَيْهَا: ٤١
- ٥٢- الدِّيَانَةُ: ٤١
- ٥٣- سَخَطُ المَقْدُورِ: ٤٢
- ٩- تَرْكُ الصَّلَاةِ كَسَلًا: ١٦
- ١٠- ترك الزكاة: ١٦
- ١١- فطر يوم من رمضان بلا عذر: ١٧
- ١٢- تَرْكُ الحَجِّ مَعَ القُدْرَةِ عَلَيْهِ إِلَى المَوْتِ: ١٧
- ١٣- العجب: ١٨
- ١٤- النفاق: ١٨
- ١٥- الحسد: ١٩
- ١٦- الفرار من الزحف: ٢٠
- ١٧- الخمر: ٢٠
- ١٨- أكل السحت: ٢١
- ١٩- القمار: ٢١
- ٢٠- أكل المال العام والتستر على آكله: ٢٢
- ٢١- أكل مال اليتيم: ٢٣
- ٢٢- الغلول والتستر عليه: ٢٣
- ٢٣- الغش: ٢٤
- ٢٤- الظلم: ٢٦
- ٢٥- جباية المكوس: ٢٦
- ٢٦- أخذ الرشوة: ٢٧
- ٢٧- إنكار المعلوم من الدين بالضرورة: ٢٧
- ٢٨- شَهَادَةُ الزُّورِ وَقَبُولُهَا: ٢٨
- ٢٩- عُقُوقُ الوَالِدَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا وَإِنْ عَلَا وَلَوْ مَعَ وجود أقرب منه: ٢٨
- ٣٠- نِسْيَانُ القُرْآنِ أَوْ آيَةٍ مِنْهُ: ٢٩
- ٣١- اليمين الغموس: ٢٩

- ٥٤- خَمْسُ أَوْ لَطْمٌ نَحْوِ الْخَدِّ، وَشَقٌّ نَحْوِ الْجَنْبِ، وَالنِّيَاحَةُ، وَحَلْقٌ أَوْ نَتْفُ الشَّعْرِ، وَالِدُّعَاءُ بِالْوَيْلِ وَالْتُّبُورِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ: ... ٤٢
- ٥٥- تغيير خلق الله تحسبًا أو تدليسًا: ٤٣
- ٥٦- الغصب: ٤٣
- ٥٧- تصوير ذي روح: ٤٣
- ٥٨- تَشَبُّهُ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ فِيمَا يَخْتَصِمُنَ بِهِ عُرْفًا ٤٤
- ٥٩- تَشَبُّهُ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ فِيمَا يَخْتَصِمُونَ بِهِ عُرْفًا: ٤٤
- ٦٠- الدعوة إلى ضلالة: ٤٤
- ٦١- الخيانة: ٤٤
- ٦٢- الإسبالُ حَيْلَاءً: ٤٥
- ٦٣- مَنَعُ فَضْلِ الْمَاءِ عِنْدَ الْإِحْتِيَاجِ أَوْ الْإِضْطِرَارِ إِلَيْهِ: ٤٥
- ٦٤- نشوز الزوجة: ٤٦
- ٦٥- سُؤَالُ الْمَرْأَةِ رُوجَهَا الطَّلَاقَ مِنْ غَيْرِ بَأْسٍ: ٤٦
- ٦٦- الربا: ٤٦
- ٦٧- البغي: ٤٧
- ٦٨- النميمة: ٤٧
- ٦٩- البهتُ والبُهتان: ٤٧
- ٧٠- الْمَنُّ بِالصَّدَقَةِ: ٤٨
- ٧١- التحليل: ٤٩
- ٧٢- لعن المسلم: ٤٩
- ٧٣- لُبْسُ الذَّكْرِ الْبَالِغِ الْعَاقِلِ الْحَرِيرِ الصَّرْفَ أَوْ الَّذِي أَكْثَرُهُ حَرِيرٌ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ كَدَفْعِ قَمَلٍ أَوْ حَكَّةٍ ٥٠
- ٧٤- تَحَلِّي الذَّكْرِ بِدَهَبٍ: ٥٠
- ٧٥- لبس المرأة العاري أمام الأجانب: ٥١
- ٧٦- أذية المسلم: ٥٢
- ٧٧- الْيَأْسُ وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ: ... ٥٢
- ٧٨- الغدر: ٥٢
- ٧٩- التجسس: ٥٣
- ٨٠- الخديعة: ٥٤
- ٨١- المكر والكيد: ٥٥
- ٨٢- سوء الظن: ٥٦
- ٨٣- التطفيف: ٥٦
- ٨٤- الجدل والمرء واللدن: ٥٧
- ٨٥- تَبَرُّؤُ الْإِنْسَانِ مِنْ نَسَبِهِ: ٥٨
- ٨٦- الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ بِالِاسْتِرْسَالِ فِي الْمَعَاصِي: ٥٨
- ٨٧- كَثْمُ الْعِلْمِ: ٥٩
- ٨٨- تَعَلُّمُ الْعِلْمِ لِلدُّنْيَا: ٦٠
- ٨٩- الإصرار على المعاصي الصغيرة بِحَيْثُ تَغْلِبُ مَعَاصِيهِ طَاعَتُهُ: ٦٠
- ٩٠- الْإِضْرَارُ فِي الْوَصِيَّةِ: ٦١
- ٩١- الشحناء: ٦٢
- ٩٢- الصد عن سبيل الله: ٦٢
- ٩٣- إباق العبد: ٦٤
- ٩٤- التسول: ٦٤

- ١٠٣- السُّحْرِيَّةُ وَالِاسْتِهْرَاءُ بِالْمُسْلِمِ... ٦٨
- ١٠٤- خُرُوجُ الْمَرْأَةِ مِنْ بَيْتِهَا مُتَعَطِّرَةً
مُتَرَبِّتَةً: ٦٩
- ١٠٥- الْبَرَارُ فِي الْمَوَارِدِ وَقَارِعَةُ الطَّرِيقِ
وَالظَّلُّ: ٦٩
- ١٠٦- سَبُّ الْمُسْلِمِ وَالِاسْتِطَالَةُ فِي عِرْضِهِ:
..... ٦٩
- ١٠٧- بُغْضُ الْأَنْصَارِ وَسَنَمُ وَاحِدٍ مِنْ
الصَّحَابَةِ: ٧٠
- ١٠٨- إِضْلَالُ الْأَعْمَى عَنِ الطَّرِيقِ: ٧١
- ١٠٩- الشَّعْرُ الْمُشْتَمِلُ عَلَى هَجْوِ الْمُسْلِمِ
العدل: ٧١
- ٩٥- الشَّفَاعَةُ فِي حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ
تَعَالَى: ٦٤
- ٩٦- تَأْخِيرُ أُجْرَةِ الْأَجِيرِ أَوْ مَنْعُهُ مِنْهَا بَعْدَ
فَرَاغِ عَمَلِهِ: ٦٥
- ٩٧- الذبح لغير الله ٦٥
- ٩٨- هَتَّكَ الْمُسْلِمِ وَتَتَبُعَ عَوْرَاتِهِ حَتَّى
يَقْضَحَهُ وَيُذِلَّهُ بِهَا بَيْنَ النَّاسِ: ٦٦
- ٩٩- منع الميراث: ٦٧
- ١٠٠- عدم العمل بالعلم ٦٧
- ١٠١- عَدَمُ التَّزُّهِ مِنَ الْبُؤُولِ فِي الْبَدَنِ أَوْ
الثُّوبِ: ٦٨
- ١٠٢- تَرْكُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ مَعَ صَلَاةِ
الْجَمَاعَةِ مِنْ غَيْرِ عُدْنٍ: ٦٨

بالنسبة للأحاديث اعتمدت كثيراً على الصحيحين البخاري ثم مسلم وبعد
الصحيحين على السنن الأربعة؛ ثم اعتمدت أربعة كتب أخرى وهي موطأ مالك
وسنن الدارمي وصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان؛ وما عدا هذه الكتب
العشرة؛ فذكره على سبيل الاعتضاد لا الاعتماد والافراد إلا نادراً؛ ولم أعتمد على
أي حديث أجمعوا على ضعفه، وإنما تتبعت أقوال المصحيحين قديماً وحديثاً لأي
حديث لم يرد في الصحيحين، فإن ترجح عندي الاحتجاج به، أثبتته تحت لفظة
واحدة [صحيح- أو حسن]، وإن لم يترجح الاحتجاج به لا أذكره، وما في الصحيح
غنية.

وخرَّجْتُ الأحاديث بالترميز، فالبخاري [خ] ومسلم [م] والمتفق عليه [ق] وسنن أبي داود [د] وسنن الترمذي [ت] وسنن النسائي [ن] وسنن ابن ماجه [جه] وموطأ مالك [ط] ومسند أحمد [حم] وسنن الدارمي [مي] وصحيح ابن خزيمة [مه] وصحيح ابن حبان [حب] ومستدرک الحاكم [ك] والزهد لابن المبارك [زه] ومسند البزار [بز] وسنن البيهقي [هق] ومصنف عبد الرزاق [رز] ومصنف ابن أبي شيبة [شيبه] وجامع معمر بن راشد [مع] ومسند أبي داود الطيالسي [لس] ومسند أبي يعلى [يعلى] ومعجم الطبراني [طب] والسنن الكبرى للنسائي [كن] والبخاري في الأدب المفرد [خد] والبيهقي في شعب الإيمان [هق ش] ومكارم أو مساوي الأخلاق للخرائطي [طي]. ومسند الشهاب القضاعي [قض] ومختارات الضياء المقدسي [منح].

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، موافقاً لمرضاته، نافعاً لعباده، إنه سميع قريب.

إِعْلَامُ السَّائِرِ بِأَهْمِ الْكِبَائِرِ

- ١- الذَّنْبُ نَوْعَانِ فَذَنْبٌ كَبِيرٌ وَهُوَ الَّذِي فَسَادُهُ قَدْ كَثُرَا
- ٢- أَوْ فِيهِ لَعْنٌ أَوْ وَعِيدٌ غَضَبٌ أَوْ فِيهِ حَدٌّ فِي الدُّنَا مُرْتَبٌ
- ٣- شِرْكٌ، وَقَتْلٌ، وَالزَّوْنَا، وَالسِّحْرُ وَالْقَذْفُ، وَاللِّوَاطُ، كُفْرٌ، كِبْرٌ
- ٤- تَرْكُ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ كَسَالًا وَالْفِطْرُ عَمْدًا، أَوْ لِحِجِّ أَهْمَلَا
- ٥- عُجْبٌ، نِفَاقٌ، حَسَدٌ، فِرَارٌ خَمْرٌ، وَأَكْلُ السُّخْتِ، وَالقِمَارُ
- ٦- وَأَكْلُ مَالِ الشَّعْبِ، وَالْيَتِيمِ وَصَاحِبِ الْعُلُولِ فِي الْجَحِيمِ
- ٧- وَالغِشُّ مُطْلَقًا، وَغِشُّ الْحَاكِمِ وَالغِشُّ فِي الْمَحْكُومِ، ظُلْمُ الظَّالِمِ
- ٨- جَبَايَةُ الْمُكُوسِ، أَخْذُ الرُّشُورَةِ وَالْجَحْدُ لِلْمَعْلُومِ بِالضَّرُورَةِ
- ٩- وَالزُّورُ، وَالْعُقُوقُ، وَالنِّسْيَانُ لِلْوَحْيِ، وَالغَمُوسُ، وَاهْتِجَارَانُ
- ١٠- قَوْلُ عَلَى اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَالْحُكْمُ بِالْبَاطِلِ عِنْدَ الْحُكْمِ
- ١١- وَالْإِشْتِغَالُ بِعُيُوبِ الْخَلْقِ وَحُبُّ أَهْلِ الظُّلْمِ أَهْلِ الْفِسْقِ
- ١٢- وَكَلِمَةٌ أَضْرَارُهَا تَنْتَشِرُ وَالْفَخْرُ، وَالرِّيَاءُ، وَالتَّبَخُّرُ
- ١٣- وَالْكَذِبُ الَّذِي بِهِ حَدٌّ ضَرَرُ وَالْإِنْتِحَارُ، وَاتِّجَارُ بِالْبَشَرِ
- ١٤- وَالغَضَبُ الْمَذْمُومُ، أَوْ مَنْ غَيَّرَا مَنَارَ أَرْضٍ، غَيْبَةً أَوْ قَرَّرَا
- ١٥- وَمَنْ أَتَى لِكَاهِنٍ وَصَدَّقَهُ أَوْ سَنَّ سُوءًا، أَوْ لِعَانٌ، سَرِقَةٌ

- ١٦- وَمَسْجِدٌ يُبْنَىٰ عَلَى الْمَقْبُرِ دِيَانَةٌ، وَسَخَطُ الْمُقَدُّورِ
- ١٧- وَاللَّطْمُ، وَالنِّيَاحَةُ، التَّغْيِيرُ لِحَلِيقِ رَبِّي، الْغَضَبُ، وَالتَّصْوِيرُ
- ١٨- تَشْبُهَةُ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ وَعَكْسُهُ، وَدَعْوَةُ الضَّالِّالِ
- ١٩- خِيَانَةٌ، وَمُسْبِلٌ خِيَلَاءَ وَمَنْعُ فَضْلِ الْمَاءِ فِي صَحْرَاءَ
- ٢٠- نُشُوزُ زَوْجَةٍ، كَذَا أَنْ تَطْلُبَا طَاقَهَا مِنْ غَيْرِ بَأْسٍ، أَوْ رَبَا
- ٢١- وَالْبَغْيُ، وَالنَّمِيمَةُ، الْبُهْتَانُ وَالْمَنْ، وَالْمُحَلِّلُ، اللَّعَانُ
- ٢٢- لُبْسُ الرِّجَالِ لِلْحَرِيرِ، الذَّهَبِ وَلُبْسُهَا الْعَارِي لِشَخْصٍ أَجْنَبِيٍّ
- ٢٣- أَذِيَّةُ الْمُسْلِمِ، يَأْسٌ، غَدْرُ تَجَسُّسٌ، خَدِيْعَةٌ، وَالْمَكْرُ
- ٢٤- وَسُوءُ ظَنٍّ، يُنْقِصُ الْمِكْيَالَ وَاللَّدْدُ، الْمِرَاءُ، وَالْجِدَالُ
- ٢٥- مَنْ ادَّعَى غَيْرَ أَبِيهِ يَعْْلَمُ وَأَمَّنْ مَكْرَ اللَّهِ، عِلْمًا يَكْتُمُ
- ٢٦- تَعَلُّمُ الْعِلْمِ لِدُنْيَا، أَوْ أَصْرُ عَلَى الْمَعَاصِي، وَالْوَصَايَا إِنْ أَصْرَ
- ٢٧- تَشَاخُنٌ، صَدٌّ، إِبَاقُ الْعَبْدِ تَسْوُلٌ، شَفَاعَةٌ فِي حَدِّ
- ٢٨- مَنْعُ الْأَجِيرِ أَجْرَهُ، أَوْ يَذْبَحُ لِعَيْرِ رَبِّي، عَوْرَةً إِذْ يَفْضَحُ
- ٢٩- وَمَنْعُ إِرْثٍ، وَإِنْعِدَامُ الْعَمَلِ بِالْعِلْمِ، أَوْ تَنْزُهُا لَمْ يَفْعَلِ
- ٣٠- تَرْكُ صَلَاةِ جُمُعَةٍ، أَوْ مَسْخَرَةٌ بِمُسْلِمٍ، وَامْرَأَةٌ مُسْتَعْطَرَةٌ
- ٣١- مَلَاعِنٌ ثَلَاثٌ، وَالسَّبَابُ لِمُسْلِمٍ، وَشَرُّهُ الصِّحَابُ

٣٢- إِضْلَالُ أَعْمَى عَنْ طَرِيقِ قَيْمٍ وَالشَّعْرُ إِنْ كَانَ هَجْوِ الْمُسْلِمِ

٣٣- وَلَا كَبِيرَ جَنْبِ الْإِسْتِغْفَارِ وَلَا صَغِيرَ عِنْدَ ذِي إِضْرَارِ

الشرح

١- الذَّنْبُ نَوْعَانِ فَذَنْبٌ كَبِيرٌ وَهُوَ الَّذِي فَسَادُهُ قَدْ كَثُرَا

٢- أَوْ فِيهِ لَعْنٌ أَوْ وَعِيدٌ غَضَبٌ أَوْ فِيهِ حَدٌّ فِي الدُّنَا مُرْتَبٌ

أي ينقسم الذنب إلى قسمين كبائر وصغائر، وذلك أن الذنوب والمعاصي تختلف في وقوعها في النفس وفي نتيجتها والأضرار المترتبة عليها، ومهما كان، فإنها تشترك في كونها خطأ العبد لمقام ربه، وتصنيف الذنوب إلى صغائر، وكبائر، أخذاً

بأدلة كثيرة، من أهمها قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نَكُفِّرْ عَنْكُمْ

سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١]، إلا أن بعضها يتصف بالصغر

نظراً لما هو أكبر منه، وتتفاوت بتفاوت مفسادها، فالقتل أكبر من السحر، والشرك أكبر من القتل...

والكبائر جمع كبيرة، وهي كل ذنب كثر أو عظم فساده. وهذا التعريف ما نختاره وهو شامل لما ورد فيه نص من لعن، أو وعيد أو غضب، أو تهديد أو ترتيب حد في الدنيا، وشامل للكبائر المستجدة التي عظم فسادها. وهي كثيرة لا حصر لها، ولا زالت تستجد، ولا سيما في عصرنا هذا الذي شاخت فيه الأرض من المعاصي العظام، والآثام الجسام.

٣- شِرْكُ، وَقَتْلُ، وَالزَّيْنُ، وَالسِّحْرُ وَالْقَذْفُ، وَاللِّوَاطُ، كُفْرٌ، كِبْرٌ

١- الشرك بالله: وهو اتخاذ الند والشبيه لله من خلقه فيما يستحقه عز وجل. وصوره كثيرة جدًا لا تكاد تنحصر، فكل اعتقاد، أو قول، أو فعل؛ فيه إنكار لخصائص ربوبية الله تعالى، أو يقدر في أفراد الله تعالى بالعبادة، أو الاعتراض وعدم الرضا بتشريع الله تعالى، أو فيه إلحاد في أسماء الله وصفاته، فهو شرك بالله. وهو أعظم الذنوب، ولا يغفره الله عز وجل، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨]. وهو ظلم عظيم، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]. وهو أكبر الكبائر على الإطلاق فقد قال -ﷺ-: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر: ثلاثًا. الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ...» [ق]. ويحرم الله على صاحبه الجنة ويدخله النار، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]. ويحبط أعماله إن مات على الشرك، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨]. ولا تنفعهم شفاعة الشافعين. ومن سلم من الشرك سلمه الله من النار وكان من أصحاب الجنة.

٢- قتل النفس المحرمة: وهو إزهاق روح بشرية معصومة الدم. وغير المعصوم هو الكافر الحربي والمرتد والزاني المحصن وقاتل المسلم عمدًا، أو الذمي المعصوم عمدًا. والقتل من أكبر الكبائر، ويأتي في الترتيب بعد الشرك الأكبر

من حيث الجرم. وأدلة تحريمه وجعله من الكبائر كثيرة جداً، منها قوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الإسراء: ٣٣]، وقوله: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]، وقوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]، وعن أبي هريرة- رضي الله عنه- أن رسول الله -ﷺ- قال: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ»- أي المهلكات- قيل يا رسول الله وما هن؟ قال: «الإشراك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات» [ق]، وعن أنس- رضي الله عنه- قال: ذكر رسول الله -ﷺ-: الكبائر فقال: «الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس» [ق].

٣- الزنا: وهو وطء المرأة المحرم وطئها من غير عقد شرعي ولا شبهة، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]. وهو مراتب: فالزنا بأجنبية لا زوج لها عظيم، وأعظم منه بأجنبية لها زوج، وأعظم منه بمحرم، وزنا الشيب أقبح من البكر بدليل اختلاف حديهما، وزنا الشيخ لكمال عقله أقبح من زنا الشاب، والعالم لكماله أقبح من الجاهل. والزنا في القبح يأتي بعد الشرك والقتل ولهذا قرنه الله بهما فقال: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي

حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ^٤ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ^٥ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٦٨-٧٠﴾ [الفرقان: ٦٨-٧٠].

٤- السحر: وهو أنواع كثيرة، وكلها تعود على استعانة الساحر بالشياطين سواء

في التأثير أو التخيل أو الخداع، أو معرفة الغيب النسبي. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا

تَنَلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ^٦ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا

يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ

أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا مَحْنُ فِتْنَةٍ فَلَا تَكْفُرْ^٧ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ

وَزَوْجِهِ^٨ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ^٩ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا

يَنْفَعُهُمْ^{١٠} وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلِيَسَّ مَا

شَكَّرُوا بِهِ^{١١} أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾ [البقرة: ١٠٢]. ففِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلَالَاتٌ

ظَاهِرَةٌ عَلَى قُبْحِ السِّحْرِ، وَأَنَّهُ إِذَا كُفِرَ أَوْ كَبِرَتْ؛ وَذَلِكَ عَلَى قَدَرِ تَمَادِيهِ فِي السِّحْرِ،

وَفِي طَاعَةِ الشَّيَاطِينِ؛ وَفَسَادِهِ مُسْتَطِيرٍ يَعُودُ عَلَى الدِّينِ وَالنَّفُوسِ وَالْعُقُولِ وَالْأَمْوَالِ

وَالْأَعْرَاضِ بِالْفَسَادِ؛ وَلِهَذَا كَانَ حُدُودُهُ فِي الْإِسْلَامِ الْقَتْلَ.

٥- القذف: وهو الرمي بزنى أو لواط، أو شهادة بأحدهما ولم تكتمل البينة، أو

نفي نسب موجب للحد فيهما. وهو من كبائر الذنوب؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ

يُرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٨٤﴾ [النور:

٢٣]. وهو من السبع الموبقات؛ لحديث أبي هريرة- رضي الله عنه- أن النبي -ﷺ-

قال: «اجتنبوا السبع الموبقات»، وذكر منها: «كذب المحصنات المؤمنات

الغافلات» [ق]. وحده ثمانون جلدة؛ لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا

بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ [النور: ٤]. ويجب على القاذف- مع إقامة الحد

عليه- عقوبة، وهي رد شهادته والحكم بفسقه؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا

وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤]. فإذا تاب القاذف قبلت شهادته. وتوبته: أن يكذب

نفسه فيما كذب به غيره، ويندم ويستغفر ربه، لقوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ

وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٥].

٦- اللواط: وهو إتيان الدبر من الذكور أو النساء؛ وقصة قوم لوط وما صنع الله

بهم من تدمير خير عظة. قال -ﷺ-: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمَلَ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ» [صحيح-حم،

يعلى، حب]، وقال -ﷺ-: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى رَجُلٍ إِلَى رَجُلٍ أَوْ امْرَأَةٍ فِي دُبْرِهَا»

[حسن-ت، حب، بز]، وقال -ﷺ-: «مَنْ أَتَى حَائِضًا أَوْ امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ

فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» [حسن-حم، ت، ن، جه]. وقال -ﷺ-: «مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى

امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا» [حسن: حم].

٧- كفران النعمة: والكفران النكران والجحود، ككفران نعمة الله عز وجل.

وهو عدم اعتراف القلب بنعم الله والثناء عليه بها وصرفها في مرضاته، قال تعالى:

﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾

[إبراهيم: ٧]، حيث رَبَّ اللهُ العذابَ الشديدَ على كفرانِ النعمةِ، ولا يكون إلا على كبيرة، وكفرانِ نعمةِ الأخوةِ الإسلامية. قال -ﷺ-: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» [ق]. وكفرانِ نعمةِ الزوج، قال النبي -ﷺ-: «أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ» قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ» [ق].

٨- الكبر: وهو استِعْظَامُ الإنسانِ نَفْسَهُ، واستِحْسَانُ ما فيه مِنَ الفضائلِ، والاستِهانةُ بالنَّاسِ، واستِصْغَارُهُمْ، والتَّرَفُّعُ على مَنْ يَحِبُّ التَّوَضُّعَ له. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: ١٤٦]، وقال: ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥]، وقال: ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ﴾ [النحل: ٢٣]، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]، أَي صَاغِرِينَ. وَالآيَاتُ فِي ذَمِّ الْكِبَرِ كَثِيرَةٌ. وَقَالَ -ﷺ-: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ» [م]. وَقَالَ -ﷺ-: «يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُورَةِ الرَّجَالِ، يَغْشَاهُمْ الذُّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ يُسَاقُونَ إِلَى سِجْنٍ فِي جَهَنَّمَ يُسَمَّى بُولَسَ تَعْلُوهُمْ نَارُ الْأَنْبِيَارِ يُسْقَوْنَ مِنْ عَصَاةِ أَهْلِ النَّارِ طِينَةَ الْخَبَالِ» [حسن-ت، ن].

٤- تَرْكُ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ كَسَلًا وَالْفِطْرُ عَمْدًا، أَوْ لِحْجِ أَهْمَلًا

٩- **ترك الصلاة كسلاً:** أي ترك الصلاة بالكلية تهاوناً لا جحوداً، وكذلك التهاون بأدائها في وقتها بحيث لا يُصَلِّي الظُّهْرَ حَتَّى تَأْتِيَ الْعَصْرُ وَلَا يُصَلِّي الْعَصْرَ إِلَى الْمَغْرِبِ وَلَا يُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِلَى الْعِشَاءِ وَلَا يُصَلِّي الْعِشَاءَ إِلَى الْفَجْرِ وَلَا يُصَلِّي الْفَجْرَ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا﴾ (٥٩) إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴿٥٩﴾ [مريم: ٥٩-٦٠]. قَالَ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾ (٤٢) ﴿قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ﴾ [المدثر: ٤٢-٤٣]. وَقَالَ -ﷺ-: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ أَوْ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ» [م].

وأدلة أخرى كثيرة، هذا فيمن تركها كسلاً، أما من تركها جحوداً فهو كافر مرتد. وهناك كبائر أخرى لها صلة بالصلاة منها ترك واجب من واجبات الصلاة المُجْمَعِ عَلَيْهَا أَوْ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا عِنْدَ مَنْ يَرَى الْوُجُوبَ، وَالْمُرُورُ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي، وَإِطْبَاقُ أَهْلِ قَرْيَةٍ عَلَى تَرْكِ الْجَمَاعَةِ، وَإِمَامَةُ الْإِنْسَانِ لِقَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَقَطْعُ الصَّفِّ وَعَدَمُ تَسْوِيَّتِهِ. وَمُسَابَقَةُ الْإِمَامِ. وَرَفْعُ الْبَصَرِ إِلَى السَّمَاءِ، وَالْإِلْتِفَاتُ فِي الصَّلَاةِ، وَالْإِخْتِصَارُ.

١٠- **ترك الزكاة:** والمقصود تركها بالكلية تهاوناً، أو تأخيرها بعد وجوبها

لغير عذر شرعي. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ (٦) ﴿الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾

[فصلت: ٦-٧]، سَمَّاهُمُ الْمُشْرِكِينَ، وَقَدْ تَوَعَّدَهُم بِالْعَذَابِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ

الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾ [آل عمران: ١٨٠]،
 وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ
 وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٥]. وَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ
 الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ
 وَظَهْرُهُ» [ق]، أَي وَيُوسَّعُ جِسْمُهُ لَهَا كُلَّهَا وَإِنْ كَثُرَتْ.

١١- فطر يوم من رمضان بلا عذر: ووجهه أنه ترك ركناً من أركان الإسلام،

وقد جاء الوعيد على من أفطر قبل المغرب فكيف بمن ترك ذلك بالكلية. قال-

ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَجُلَانِ، فَأَخَذَا بِضَبْعِي، فَأَتَيَْا بِي جَبَلًا وَعَرًّا، فَقَالَا:

اصْعَدْ، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أُطِيقُهُ، فَقَالَا: إِنَّا سَنُسَهِّلُهُ لَكَ، فَصَعِدْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي

سَوَاءِ الْجَبَلِ إِذَا بِأَصْوَاتٍ شَدِيدَةٍ، قُلْتُ: مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ؟ قَالُوا: هَذَا عَوَاءُ أَهْلِ

النَّارِ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي، فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ مُعَلَّقِينَ بِعَرَاقِيهِمْ، مُشَقَّقَةً أَشْدَأُّهُمْ، تَسِيلُ أَشْدَأُّهُمْ

دَمًا قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَقِيلَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ». [صحيح-

مه، حب، ك، حق].

١٢- تَرَكَ الْحَجَّ مَعَ الْقَدْرَةِ عَلَيْهِ إِلَى الْمَوْتِ: ووجهه أنه ترك ركناً من

أركان الإسلام، وفيه كبائر أخرى تلحق به، منها الحجاج في الحج، وقتل المُحْرَمِ

بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ صَيِّدًا، وَإِحْرَامِ الزَّوْجَةِ بِتَطَوُّعِ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ مِنْ غَيْرِ إِذْنِ الزَّوْجِ وَإِنْ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهَا، وَاسْتِحْلَالَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، وَالْإِلْحَادُ فِي حَرَمِ مَكَّةَ، وَإِخَافَةُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَإِرَادَتُهُمْ بِسُوءٍ، وَإِحْدَاثُ حَدَثٍ فِيهَا، وَإِيوَاءُ ذَلِكَ الْمُحَدِّثِ.

٥-عُجْبٌ، نِفَاقٌ، حَسَدٌ، فِرَارٌ حَمْرٌ، وَأَكْلُ الشُّحْتِ، وَالْقِمَارُ

١٣-العجب: قال -ﷺ-: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ، تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ، مَرَجَلٌ جُمَّتَهُ،

إِذْ حَسَفَ اللَّهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» [ق]. وقال -ﷺ-: «مَا مِنْ رَجُلٍ

يَتَعَاطَمُ فِي نَفْسِهِ وَيَخْتَالُ فِي مَشِيَّتِهِ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ» [صحيح-خد، حم، ك،

هق ش]. والعجب: هو استعظام النعمة، والرُّكُونُ إِلَيْهَا، مع نسيانِ إضافتها إلى

المنعم. كالعجب بالعلم والعبادة والذكاء والجاه والصورة والنسب. ومما جاء في

ذمه أيضًا: قوله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ

أَعَجَبْتَكُمْ كَثَرْتُمْ فَمَنْ تَعَنَّ عَنْكُمْ شَيْئًا وَصَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ

بِمَا رَحِبْتُمْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ﴾ [التوبة: ٢٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا

إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا﴾ ﴿٣٧﴾ كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾

[الإسراء: ٣٧-٣٨]. وقال -ﷺ-: «لَوْ لَمْ تَكُونُوا تُذُنِبُونَ لَخَشِيتُ عَلَيْكُمْ مَا هُوَ أَكْثَرُ مِنْهُ

الْعُجْبَ الْعُجْبَ» [حسن لغيره-بز، طي، قض، هق ش].

١٤-النفاق: وهو إظهار الخير، وإسرار الشر، وهو نوعان: النفاق الأكبر وهو

اعتقادي، وهو أن يُظهر الإنسان الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم

الآخر، وبالقدر خيره وشره، ويُبتن ما يُناقض ذلك كله أو بعضه، وهذا هو النفاق الذي كان على عهد رسول الله - ﷺ -، ونزل القرآن بدمّ أهله وتكفيرهم، وأخبر أنهم في الدرك الأسفل من النار، والنفاق الأصغر وهو عمليّ، وهو من الكبائر، ولا يُخرج من الملة، وهو نفاق دون النفاق الأكبر؛ ودليله قوله - ﷺ -: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَ فِيهِ خَصَلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصَلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا أُوْتِمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» [ق]؛ وقوله - ﷺ -: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُوْتِمِنَ خَانَ» [ق].

ومجموع خصال الأصغر خمس خصال. وأهم الفروق بين النفاق الأكبر والنفاق الأصغر: أن النفاق الأكبر يُخرج من الملة، والأصغر لا يُخرج من الملة. والنفاق الأكبر يُحبط جميع الأعمال؛ لأنه كفر. والأصغر كبيرة تغفر بالتوبة. والنفاق الأكبر اختلاف السرّ والعلانية في الاعتقاد، والأصغر اختلاف السرّ والعلانية في الأعمال دون الاعتقاد. والنفاق الأكبر يُخلد صاحبه في النار إذا مات عليه، والأصغر لا يُخلده. والنفاق الأكبر لا يصدر من مؤمن، أما النفاق الأصغر فقد يصدر من المؤمن.

١٥- الحسد: وهو تَمَنِّي زَوَالِ نِعْمَةِ الْمُحْسودِ إِلَى الْحَاسِدِ. وقد جاء الأمر

بالاستعاذة من شر حاسد إذا حسد، قال الله: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] إلى

قوله: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥]، وقال - ﷺ -: «ولا تحاسدوا» [ق].

وذكر النبي -ﷺ- من صفات أهل الجنة فقال: «لَا تَبَاغُضَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَحَاسَدَ» [خ].
والحاسد معترض على قضاء الله وقدره في خلقه، ومن ذلك حسد إبليس لآدم،
وحسد قابيل لأخيه هابيل، وحسد إخوة يوسف، وحسد أهل الكتاب لمحمد ﷺ.

١٦-الفرار من الزحف: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُؤْلِمِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ إِلَّا مَتَحَرِّفًا لِقِنَالٍ

أَوْ مُتَحَرِّزًا إِلَى الْغِيَةِ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾
[الأنفال: ١٦]. وقوله -ﷺ-: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ» وذكر منهنَّ «التَّوَلَّى يَوْمَ
الزَّحْفِ» [ق]. وهذا العقوبة الشديدة المترتبة على الفرار عند القتال؛ لأنه يتسبب في

مفاسد عظيمة تلحق بالكلية الخمس، بالإضافة إلى الهزيمة، وسيطرة الباطل...

١٧-الخمر: وهي كل ما غطى العقل وأسكره. وهي أم الخبائث، وتعادل الشرك،

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ

فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]. وعن أنس بن مالك قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-

فِي الخَمْرِ عَشْرَةَ: «عَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا وَشَارِبَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ لَهُ وَسَاقِيَهَا

وَبَائِعَهَا وَآكِلَ ثَمَنِهَا وَالْمُشْتَرِيَ لَهَا وَالْمُشْتَرَى لَهَا» [صحيح-جه، ت، بز، طب]، وقال-

-ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقُ السَّحْرِ،

وَمَنْ مَاتَ مُدْمِنُ الخَمْرِ سَقَاهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مِنْ نَهْرِ الغُوطَةِ. قِيلَ: وَمَا نَهْرُ الغُوطَةِ؟

قَالَ: نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فُرُوجِ المَومِسَاتِ -أَيِ الزَّوَانِي- يُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ رِيحُ فُرُوجِهِمْ»

[صحيح-حم، يعلى، حب، ك].

١٨- أكل السحت: السحت: هو الحرام بأي وجه كان سواء أُكِل أم لم يُؤكَل، وهو من الكبائر صغر أم كبر، قال - ﷺ -: «إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ، النَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ» [صحيح-مع، رز، حم، مي، ت، حب، طب، ك، هق ش]. وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: ٢٩]، ثم قال

بعدها: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهُ نَارًا﴾ [النساء: ٣٠]، ويدخل

في هذه الآية كل مال حرام كالربا، والقمار، والغصب، والسرقه، والخيانة، وشهادة الزور، وأخذ المال باليمين الكاذبة، وأكل مال اليتيم، وقيمة كل ما حُرِّمَ بيعه كالخمور، ومال النصب، والاحتيال، والكهانة، والغش، والاحتكار، ومن استعار شيئاً فجحده، وكمال الرشوة، ومقتص الكيل والوزن، ومن باع شيئاً فيه عيب فغطاه، ومال الساحر والمنجم والزانية والتائحة، والدلال إذا أخذ أجرته بغير إذن البائع، وثمر تجارة البشر والأعضاء، وتجارة المخدرات...

١٩- القمار: وهو كل لعب فيه مراهنه مالية، يأخذ بمقتضاه الغالب من المغلوب القدر المتفق عليه. وهو لفظ مرادف للميسر، وحرمة شديدة كما قال الله تعالى:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحُمُرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ

تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ

عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾ [المائدة: ٩٠-٩١]، وَسَبَبُ النَّهْيِ عَنْهُ وَتَعْظِيمُ أَمْرِهِ

أَنَّهُ مِنْ أَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ الَّذِي نَهَى اللَّهُ عَنْهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ

ءَامِنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ﴿النساء: ٢٩﴾، ثم قال بعدها: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا﴾ ﴿النساء: ٣٠﴾، أَيضًا هُوَ دَاخِلٌ فِي قَوْلِهِ -ﷺ-: «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [خ].

٦- وَأَكْلُ مَالِ الشَّعْبِ، وَالْيَتِيمِ وَصَاحِبِ الْغُلُولِ فِي الْجَحِيمِ

٢٠- **أَكْلُ الْمَالِ الْعَامِ وَالتَّسْتِرُّ عَلَى أَكْلِهِ:** أي الأخذ من المال العام من

غير استحقاق، وهو من الكبائر الشنيعة، التي رتب على فاعلها التحريق بالنار، وهو أعم من الغلول، أو يراذفه. وقد تساهل المسؤولون في هذه القضية الخطيرة. قال-

-ﷺ: «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [خ]. وَعَنْ

أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- اسْتَعْمَلَ عَامِلًا، فَجَاءَهُ الْعَامِلُ حِينَ فَرَّغَ مِنْ عَمَلِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي. فَقَالَ لَهُ:

«أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمَّكَ، فَنَظَرْتَ أَيُّهُدَى لَكَ أَمْ لَا؟» ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ-

-ﷺ عَشِيَّةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَتَشَهَّدَ وَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَمَا

بِالْعَامِلِ نَسْتَعْمَلُهُ، فَيَأْتِينَا فَيَقُولُ: هَذَا مِنْ عَمَلِكُمْ، وَهَذَا أُهْدِيَ لِي، أَفَلَا قَعَدْتَ فِي

بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَنَظَرْتَ: هَلْ يُهْدَى لَهُ أَمْ لَا، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَغُلُّ أَحَدُكُمْ

مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا جَاءَ بِهِ لَهُ رُغَاءٌ، وَإِنْ

كَانَتْ بَقْرَةً جَاءَ بِهَا لَهَا خَوَارٌ، وَإِنْ كَانَتْ شَاةً جَاءَ بِهَا تَيْعُرٌ، فَقَدْ بَلَّغْتُ» [ق]. وَأَمَّا

التستر عليه فقد أخرج أبو داود عن سمرّة بن جندب - رضي الله عنه - قال: أما بعد فكان رسول - ﷺ - يقول: «من كتم غالا - أي ستر عليه - فإنه مثله» [حسن - د، طب].

٢١- أكل مال اليتيم: قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا

يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]، ظلماً: أي بغير وجه حق.

وليس المراد الأكل فقط بل سائر أنواع الإتلاف، فإن ضرر اليتيم لا يختلف بكون إتلاف ماله بأكل أو غيره وخص الأكل بالذكر؛ لأن عامة أموالهم في ذلك الوقت الأنعام، وهي يؤكل لحمها ويشرب لبنها، أو لكونه هو المقصود من التصرفات، والسعير الجمر المتقد من سعرت النار أوقدتها. وقد سبق أنه من السبع الموبقات.

٢٢- الغلول والتستر عليه: له معنى خاص ومعنى عام، فالخاص الأخذ من

الغنيمة قبل القسمة، والعام: الأخذ من المال العام بغير وجه حق، وهو بهذا يرادف

الأخذ من المال العام الكبيرة التي سبقت. قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ

يَغُلَّ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٦١]. وعن عبد الله بن عمرو قال: كان على ثقل النبي - ﷺ -، رجل يقال له

كركرة، فمات فقال رسول الله - ﷺ -: «هو في النار»، فذهبوا ينظرون إليه، فوجدوا

عباءة قد غلها. [خ]، وروي أنه - ﷺ - قيل له استشهد مولاك أو غلامك فلان فقال:

«بل يجر إلى النار في عباة غلها» [صحيح، حم]، وعن زيد بن خالد الجهني أن رجلاً

من أصحاب النبي - ﷺ - توفي يوم خيبر، فذكروه لرسول الله - ﷺ -، فقال: «صلوا

عَلَى صَاحِبِكُمْ»، فَتَغَيَّرَتْ وَجُوهُ الْقَوْمِ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ غَلَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فَفَتَحْنَا مَتَاعَهُ، فَوَجَدْنَا خَرَزًا مِنْ خَرَزِ الْيَهُودِ لَا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ. [صحيح-ط، رز، شيبه، حم، د، ن، جه، حب، ك، هق]. وَعَنْ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ -ﷺ- فَقَالُوا فُلَانٌ شَهِيدٌ وَفُلَانٌ شَهِيدٌ حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا فُلَانٌ شَهِيدٌ، فَقَالَ -ﷺ-: «كَلَّا إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا أَوْ عَبَاءَةٍ غَلَّهَا» [م]، وأدلة في ذلك كثيرة جدًا.

٧- وَالْغِشُّ مُطْلَقًا، وَغِشُّ الْحَاكِمِ وَالْغِشُّ فِي الْمَحْكُومِ، ظُلْمُ الظَّالِمِ

٢٢- الغش: قَالَ -ﷺ-: «مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي» [م]. والغش نقيض النصح، وهو مأخوذ من الغشش وهو المشرب الكدر. فالشيء المغشوش هو المكدر الذي لا صفاء فيه ولا نقاء. والغش ما يخلط من الرديء بالجيد. والغش في البيع: كتم ما لو علمه المبتاع لكرهه. والغش في العمل: عدم إتمامه وإتقانه. والغش في المسؤولية: إخلال بالواجب، وتضييع للحق. والغش خيانة للأمة، وضياع للأمانة، وقلب للحقائق، ومكر وكذب وظلم واحتيال وخديعة... فالغش: كسب الحرام من وراء شهادة مزيفة، أو بضاعة مغشوشة أو عن طريق الكذب، أو كتمان عيب في السلعة، أو البخس في ثمنها، أو التطفيف في وزنها، أو خلط الجيد بالرديء، وغيرها من الطرق المحرمة والوسائل المغشوشة... فمن التجار من تجده يحلف الأيمان المغلظة في تجارته، وهو يعلم أنه كاذب! ومنهم من يغش في سلعته بخلطها بما

يُفسد فائدتها! ومنهم من يغشُّ في تواريخ الإنتاج وتواريخ الصلاحية! ومنهم من يضع السلع الفاسدة بقاع الصندوق ثم يضع من فوقها السلع الصالحة المميزة في شكلها وجمالها! ومنهم من يصنع العسل من السكر ويحلف على أنه عسل نحل! وغير ذلك كثير من أشكال الغش وألوانه... والغش للرعية من قبل المسؤول عليهم: ويعمّ هذا كل من له مسؤولية على غيره، وتقلد أمرًا من أمور المسلمين؛ قال -ﷺ-: «ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسئول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته» [ق]. فتعطيلُ مصالح الناس وتضييعها والتلاعبُ بها من قبل من هو مكلف برعايتها والقيام بها غشٌ وخيانة، وقد حذر من ذلك رسول الله -ﷺ- فقال: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرِعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» [ق]. وقال -ﷺ-: «مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجَتِهِمْ، وَخَلَّتْهُمْ وَفَقَّرَهُمْ، احْتَجَبَ اللَّهُ عَنْهُ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتْهُ، وَفَقَّرَهُ» [صحيح-د، طب، ك]. وغش الرعية للراعي: ويكون بمدحه بما ليس فيه؛ كأن يذكروا له إنجازاتٍ لم يعملها، أو بعدم نصحه إذا رأوا منه منكرًا، وغير ذلك.

٢٤-الظلم: قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾ [الفرقان: ٢٧]، وقال: ﴿وَاللَّهُ

لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران: ٥٧]، وقال: ﴿وَمَا أَوْلَاهُمْ النَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى

الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران: ١٥١]، وقال -ﷺ-: «الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [ق].

وقال -ﷺ-: «إِنَّ اللَّهَ لَيَمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ» قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ

أَخَذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢] [ق]. قال -ﷺ-:

فِيمَا رَوَى عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَىٰ نَفْسِي،

وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا» [م]. وأدلة كثيرة جدًا تجعل الظلم من الكبائر. ويُحدِّد الظلمُ

بأنه وضع الشيء في غير موضعه المختص به؛ إمَّا بنقصان أو بزيادة؛ وإمَّا بعدول عن

وقته أو مكانه. وهو أنواع: ظلم الإنسان لربه ولنفسه ولغيره. ويتفاوت جرمه بتفاوت

أنواعه الثلاثة، فأشده ظلم الإنسان لربه، ثم لغيره، ثم لنفسه. والظلم عام تدرج تحته

كبائر كثيرة لا تكاد تنحصر.

٨-جباية المكوس، أخذ الرشوة والجحد للمعلوم بالضرورة

٢٥-جباية المكوس: وهو ما يأخذه أعوان الظلمة من المال من الناس من

دون وجه حق. وهي أيضًا ما تفرضه الدولة من الضرائب على المواطنين بدون

مقابل، وفي بيت المال ما يكفي للقيام بالخدمات اللازمة. وقد أشار -ﷺ- إلى عظم

هذا الجرم حين قال: «مَهْلًا يَا خَالِدُ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا

صَاحِبُ مَكْسٍ لَغَفِرَ لَهُ» [م]. وقال -ﷺ-: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ مَكْسٍ» [حسن -

حم، مي-د، مه، طب]، وكذلك يشملها عموم قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: ٢٩]، ثم قال بعدها: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا﴾ [النساء: ٣٠]. وقد عمت هذه الجريمة عموم البلدان، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

٢٦-أخذ الرشوة: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨]. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ» [صحيح-لس، شيبه، رز، حم، د، ت، جه، حب، ك]، وقال -ﷺ-: «الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ فِي النَّارِ» [حسن-بز، طب]، والرشوة: هي ما تعطى لمسؤول للتوصل إلى إحقاق باطل أو إبطال حق.

٢٧-إنكار المعلوم من الدين بالضرورة: قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ ۗ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ﴾ [الزمر: ٣٢]. وَقَالَ: ﴿وَجَدَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ﴾ [غافر: ٥]، والمقصود بالمعلوم من الدين بالضرورة كل ما ورد في الشرع صحيحًا صريحًا محكمًا مجتمعا عليه، ويعلمه العلماء والعامة من غير افتقار إلى نظر واستدلال، ومن غير قبول للتشكيك. كوجوب الوضوء والغسل من الجنابة والتيمم وانتقاض الطهارة بنحو

البول، وحصول الجنابة بنحو الجماع والحيض، ووجوب الصلوات الخمس وعدد ركعاتها، ووجوب نحو الركوع والسجود فيها... إلخ. والمسائل المعلومة بالضرورة، أنواع منها الظاهرة، فهذه يكفر جاحدها إلا أن يكون حديث عهد بإسلام، أو نشأ في ديار غير إسلامية. وغير الظاهرة، وإن كانت معلومة للعلماء، فمنكرها لا يكفر إلا بعد إقامة الحجة عليها. فإنكار المعلوم بالضرورة ردة من العالم، وكبيرة من الجاهل.

٩- وَالزُّورُ، وَالْعُقُوقُ، وَالنِّسْيَانُ لِلوَحْيِ، وَالغَمُوسُ، وَالهَجْرَانُ

٢٨- **شهادة الزور وقبولها:** وهي الشهادة الكاذبة في صغير أو كبير. قال تعالى:

﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠]، وعن

أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- الْكِبَائِرَ، أَوْ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ

فَقَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، فَقَالَ: أَلَا أُنبئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟

قَالَ: قَوْلُ الزُّورِ، أَوْ قَالَ: شَهَادَةُ الزُّورِ» [ق]. وقال -ﷺ-: «أَلَا أُنبئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ

ثَلَاثًا: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ -وَكَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ- فَقَالَ: أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ

وَشَهَادَةُ الزُّورِ، فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ» [ق].

٢٩- **عقوق الوالدين أو أحدهما وإن علا ولو مع وجود أقرب منه:**

قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۗ إِنَّمَا يُبَلِّغُنَّ عِنْدَكَ

الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا نَهْرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا

﴿٢٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ [الإسراء]:

٢٣-٢٤]، وقال -ﷺ-: «أَلَا أُنبئُكُمْ بِأكْبَرِ الكَبَائِرِ ثَلَاثًا: الإِشْرَاقُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ

الْوَالِدَيْنِ... الحديث» [ق]. وقال -ﷺ-: «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْعَاقُّ

لِوَالِدَيْهِ وَمُدْمِنُ الخَمْرِ وَالْمَنَانُ بِمَا أُعْطِيَ» [صحيح-ن، حب، بز، ك]، وأدلة كثيرة جدًا في

هذه الكبيرة.

٣٠- نِسْيَانُ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ مِنْهُ؛ والمقصود ترك العمل بما فيه؛ قال -ﷺ-: «أَمَّا

الَّذِي يُتْلَعُ رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ، فَيَرْفُضُهُ، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ»

[خ]. وقوله: (فيرفضه) يترك العمل به تهاونًا.

وهناك أحاديث واردة في نسيان حفظه شديدة لكنها ضعيفة من جهة الإسناد.

٣١- اليمين الغموس؛ وهي اليمين الكاذبة التي تُهضم بها الحقوق، أو التي

يقصد بها الغش والخيانة، فصاحبها يحلف على الشيء وهو يعلم أنه كاذب،

وسميت هذه اليمين غموسًا؛ لأنها تغمس صاحبها في الإثم، ثم في نار جهنم. قال-

-ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللهُ وَهُوَ عَلَيْهِ

غَضَبَانُ» [ق]، فَأَنْزَلَ اللهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا

أُولَئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا

يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٧٧]. ومن أدلة أنها كبيرة قوله تعالى:

﴿وَلَا تَنخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَزَلَ قدم بعد ثبوتها وتذوقوا السوء بما صدقتم

عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٩٤﴾ [النحل: ٩٤]، ولا تجعلوا من الأيمان التي تحلفونها خديعة لمن حلفتكم لهم، فتهلكوا. وقال -ﷺ-: «الكبائر: الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدِينَ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينَ الْغَمُوسِ» [خ].

٣٢- هجران الأقارب والمسلم العدل: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ

بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١] أَيِ وَاتَّقُوا الْأَرْحَامَ أَنْ تَقْطَعُوهَا، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ

يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي

الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [البقرة: ٢٧]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ

بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ

الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥]. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «إِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا

فَرَّغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ نَعَمْ أَمَا تَرْضَيْنَ

أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ بَلَى، قَالَ فَذَاكَ لَكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -

ﷺ-: اقرءوا إن شئتم: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطَعُوا

أَرْحَامَكُمْ﴾ (٢٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ﴾ [محمد: ٢٢-٢٣]. [ق]،

وقال -ﷺ-: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ» [ق]، وأدلة كثيرة في الرحم، منها ما يُرتَّبُ

الثواب العظيم على صلتها، ومنها ما يرتَّبُ الوعيد الشديد على القطع. وأما هجر

المسلم العدل: فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ مُسْلِمًا فَوْقَ

ثَلَاثَ لَيَالٍ فَإِنَّهُمَا نَاكِبَانِ عَنِ الْحَقِّ» [صحيح-لس، حم، خد، يعلى، حب، طب]. وقال -ﷺ- : «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ: فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ» [ق]، وقال -ﷺ- : «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ» [صحيح-حم، د، كن].

١٠- قَوْلُ عَلَى اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَاحْكُمُ بِالْبَاطِلِ عِنْدَ الْحُكْمِ

٣٣- القول على الله بغير علم: وهو من أكبر الكبائر وأعظم الذنوب، وقد

جعل الله سبحانه وتعالى عدل الشرك، وتوعد عليه بالعذاب الأليم، قال تعالى:

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ

يُنزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]. وقال سبحانه: ﴿وَلَا

تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنُفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ

الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ (١١٦) ﴿مَتَّعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النحل: ١١٦-١١٧].

وقال جل من قائل: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٤]. ووجه أنه أعظم المحرمات عند الله

وأشدها إثماً؛ لأنه يتضمن الكذب على الله، ونسبته إلى ما لا يليق به، وتغيير دينه

وتبديله، ونفي ما أثبتته وإثبات ما نفاه، وتحقيق ما أبطله وإبطال ما حققه، وعداوة من

والاه وموالاته من عاداه، وحب ما أبغضه وبغض ما أحبه، ووصفه بما لا يليق به في

ذاته وصفاته وأقواله وأفعاله، فليس في أجناس المحرمات أعظم عند الله منه، ولا

أشد إثمًا، وهو أصل الشرك والكفر، وعليه أسست البدع والضلالات، فكل بدعة

مضلة في الدين أساسها القول على الله بلا علم، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ تَرَى

الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وَجُوهَهُمْ مُسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر: ٦٠]. والكذب على النبي ﷺ -

داخل في الكذب على الله وهو من أشد الكبائر، وصاحبه من أهل النار، قال - ﷺ -:

«مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» [ق].

٣٤- **الحكم بغير الحق**: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ

هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ

الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ

الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧]. وقال - ﷺ -: «الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ: وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَاثْنَانِ فِي

النَّارِ، فَأَمَّا الَّذِي فِي الْجَنَّةِ فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ، وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَجَارَ فِي

الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلِ فَهُوَ فِي النَّارِ» [صحيح-د، ت، ج،

حب، بز، طب، ك].

١١- **والاشتغال بعيوب الخلق وحب أهل الظلم أهل الفسق**

٣٥- **الاشتغال بعيوب الناس عن عيوب النفس**: هذا المرض الخطير

تندرج تحته كبائر متعددة منها الاستطالة في أعراض الناس، والغيبة والنميمة

والبهتان والقذف والتجسس... إلخ. والأولى بالمرء أن ينشغل بعيوب نفسه؛ فإن

النفس مطبوعة بعيوب كثيرة؛ شأنك أن تجاهد نفسك؛ كي تتخلص منها.

٣٦- **مَحَبَّةُ الظَّالِمَةِ أَوْ الفُسْقَةِ:** قال الله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ

وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُؤَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ

إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢]. وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ

النَّبِيَّ -ﷺ- عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَاذَا أَعَدَدْتَ لَهَا» قَالَ: لَا شَيْءَ،

إِلَّا أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ -ﷺ-، فَقَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ» [ق]. وقال -ﷺ-:

«الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» [ق]، وقال -ﷺ-: «وَلَا يُحِبُّ الرَّجُلُ قَوْمًا إِلَّا حُشِرَ مَعَهُمْ»

[حسن-طب، طي]. والإسلام جاء بعقيدة الولاء والبراء وهي وجوب محبة الله ورسوله

ومن والاهما، ووجوب التبرؤ من الشيطان وأتباعه من الكفار والظلمة والفسقة.

١٢- **وَكَلِمَةٌ أَضْرَارُهَا تَنْتَشِرُ وَالْفَخْرُ، وَالرِّيَاءُ، وَالتَّبَخُّرُ**

٣٧- **الكَلِمَةُ الَّتِي تَعْظُمُ مَفْسَدَتُهَا وَيَتَشِيرُ ضَرَرُهَا:** قَالَ النَّبِيُّ -ﷺ-:

«إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُ فِيهَا فَيَنْزِلُ بِهَا فِي النَّارِ أَبَعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ

وَالْمَغْرِبِ» [ق]. وقال -ﷺ-: «وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سُخْطِ اللَّهِ، مَا يَظُنُّ أَنْ

تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ بِهَا سُخْطَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» [صحيح-شبيهة،

حم، ت، كن، جه، حب، طب، ك]، وَقَالَ -ﷺ-: «أَمَّا الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ، فَكَذَّابٌ

يُحَدِّثُ بِالْكَذِبَةِ، فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ، فَيُصْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» [ق].

٣٨- **الضَّخْرُ بِالْأَحْسَابِ وَالْأَنْسَابِ:** قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ

﴾ [الحديد: ٢٣]. وَقَالَ -ﷺ-: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يَتْرُكُونَهَا: الْفَخْرُ

في الأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالْأَسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ» [م]. وكل واحدة من هذه كبيرة، وقوله: «لا يتركونهن» أي كلَّ الترك، إن تركه طائفة يفعله آخرون. وَقَالَ -ﷺ-: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَفَخَرَهَا بِالْأَبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، لَيْتَنَّهُنَّ أَفْوَامٌ فَخَرَهُمْ بِرِجَالٍ، أَوْ لَيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عِدَّتِهِمْ مِنَ الْجُعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا التَّنَّ» [حسن-حم، د، ت هق]، وَقَالَ -ﷺ-: «كُلُّكُمْ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ، لَيْتَنَّهُنَّ قَوْمٌ يَفْتَخِرُونَ بِآبَائِهِمْ أَوْ لَيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجُعْلَانِ» [حسن-بز]، وتشديد الإسلام في هذه الكبيرة؛ لأنها قبيحة في غاية القبح، وينتج عنها مفسد أخرى كالكبر والإعجاب بالنفس والخيلاء، وينتج عنها نعرات عصبية تؤدي إلى اقتتال وثورات، وينتج عنها عقائد باطلة كما فعل اليهود والنصارى عندما قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه، وكما يفعل الشيعة عندما يقولون نحن سادة وآل بيت رسول الله ومن ثم يأتون بطقوس منحرفة، تخالف دين الإسلام الذي جعل المعيارية في التفاضل التقوى، وصاحبها هو الأكرم عند الله، أما الأنساب فهي في الدنيا فقط لبعض الأحكام المتعلقة بالإرث والنكاح وللتعارف والصلة ونحو ذلك، أما يوم القيامة فإذا نفخ في الصور فلا أنساب بينهم، ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه؛ ولهذا وجدنا قرابات الرسل ممن كفروا تولى الله فضحهم في القرآن الكريم كابن نوح وزوجته

ووالد إبراهيم وزوجة لوط وعم نبينا محمد، وبالمقابل أثنى على زوجة فرعون
والمؤمن من قرابته لما اتصفوا بالإيمان والتقوى.

٣٩-الرياء: الرِّيَاءُ مَا أُخُوذُ مِنَ الرُّؤْيَةِ، وَالسُّمْعَةُ مِنَ السَّمَاعِ. وَحَدُّ الرِّيَاءِ الْمَذْمُومِ
إِرَادَةُ الْعَامِلِ بِعِبَادَتِهِ غَيْرَ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى، كَأَنْ يَقْصِدَ اِطِّلَاعَ النَّاسِ عَلَى عِبَادَتِهِ وَكَمَالِهِ
حَتَّى يَحْصُلَ لَهُ مِنْهُمْ نَحْوُ مَالٍ أَوْ جَاهٍ أَوْ ثَنَاءٍ. وقد ثبت في السنة أن أول من تسعر
بهم النار المرأون شهيدٌ وجوادٌ وعالمٌ. وقال -ﷺ-: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ
الشُّرْكَ الْأَصْغَرَ» قالوا: وَمَا الشُّرْكَ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الرِّيَاءُ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِذَا جُزِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاوِنَ فِي
الدُّنْيَا فَانظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً» [حسن-شيبة، حم، مه، طب، هق].

٤٠-التبخر في المشي: قال تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ
مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان: ١٨]، وقال: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ
تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا﴾ [الإسراء: ٣٧]، وقال -ﷺ-: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَعَاطَمُ فِي نَفْسِهِ وَيَخْتَالُ
فِي مَشِيَّتِهِ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ» [صحيح-حم، جه، ك]. وقال -ﷺ-:
«بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخَّرُ، يَمْشِي فِي بُرْدِيهِ قَدْ أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ، فَخَسَفَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ، فَهُوَ
يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» [م].

١٣- وَالْكَذِبُ الَّذِي بِهِ حُذِرَ وَالْإِنْتِحَارُ، وَالتَّجَارُ بِالْبَشَرِ

٤١- الكذب الذي فيه حد أو ضرر: قال تعالى: ﴿وَبَلِّ لِكُلِّ آفَاكٍ أَثِيمًا﴾

[البجائية: ٧]، وقال: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: ١٠]، وقال-

ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ؛ وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ مَعَ

الْفُجُورِ وَهُمَا فِي النَّارِ» [صحيح، شبيه، حم، خد، جه، يعلى، حب]، وقال- ﷺ: «آيَةُ

الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ» [ق]. وقال- ﷺ:

«أَمَّا الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ، فَكَذَّابٌ يُحَدِّثُ بِالْكَذِبَةِ، فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ،

فَيُصْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» [ق]. وقال- ﷺ: «وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي

إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ

حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا» [ق].

٤٢- الانتحار: قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (٣٩) وَمَنْ

يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء:]

٢٩-٣٠]. وقال- ﷺ: «مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهَا

خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ

جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي

نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا» [ق].

٤٣- الاتجار بالبشر والأعضاء: قال رسول الله -ﷺ-: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ثَلَاثٌ

أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كُنْتُ خَصْمَهُ خَصِمْتَهُ: رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ

بَاعَ حُرًّا ثُمَّ أَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ» [خ]، فبيع

أي إنسانٍ حالياً هو كبيرة عظمى، أو يبيع أي عضو من أعضائه، وذلك أن الله كرم بني

آدم عموماً، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ

الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠]. وأما بيع الرقيق

فقد انتهى بانتهاه هذه الظاهرة.

١٤- وَالْغَضَبُ الْمَذْمُومُ، أَوْ مَن غَيَّرَا مَنَارَ أَرْضٍ، غِيْبَةً أَوْ قَرَّارًا

٤٤- الغضب بالباطل: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ

حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ

النُّفُوسِ وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾ [الفتح: ٢٦]، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا

قَالَ لِلنَّبِيِّ -ﷺ- أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبُ» فَرَدَّدَ مَرَارًا، قَالَ: «لَا تَغْضَبُ» [خ]. ووجه

جعله من الكبائر؛ لأنه يُخْرِجُ الْعَقْلَ وَالِدِّينَ مِنْ سِيَاسَتِهِمَا، فَلَا يَبْقَى لِلْإِنْسَانِ مَعَ ذَلِكَ

نَظْرٌ وَلَا فِكْرٌ وَلَا اخْتِيَارٌ، وَمِنْ آثَارِ هَذَا الْغَضَبِ فِي الظَّاهِرِ: تَغْيِيرُ اللَّوْنِ، وَشِدَّةُ رِعْدَةِ

الْأَطْرَافِ، وَخُرُوجُ الْأَفْعَالِ عَنِ الْإِنْتِظَامِ، وَاضْطِرَابُ الْحَرَكَةِ وَالْكَلامِ، حَتَّى يَظْهَرَ

الزَّبْدُ عَلَى الْأَشْدَاقِ، وَتَشْتَدُّ حُمْرَةُ الْأَحْدَاقِ، وَتَنْقَلِبُ الْمَنَاخِرُ، وَتَسْتَحِيلُ الْخَلْقَةُ،

وَلَوْ يَرَى الْغَضْبَانُ فِي حَالِ غَضَبِهِ صُورَةَ نَفْسِهِ لَسَكَنَ غَضَبُهُ؛ حَيَاءً مِنْ قُبْحِ صُورَتِهِ؛

لاستِحالة خِلقته، وقُبِحَ باطنه أعظم من قُبِحَ ظاهره؛ فإنَّ الظَّاهرَ عُنوانُ الباطنِ، إذ قُبِحَ ذاك إنما نشأ عن قُبِحِ هذا، فتغيَّرَ الظَّاهرُ ثمرةً تغيَّرَ الباطنُ. هذا أثره في الجسدِ. وأمَّا أثره في اللسانِ: فانطلاقه بالقبائحِ؛ كالشتمِ، والفحشِ، وغيرِهما ممَّا يستحي منه ذُوو العقولِ مُطلقًا، وقائله عند فتورِ غضبه، على أنه لا يَنْتِظِمُ كلامه، بل يَتَخَبَّطُ نَظْمه، ويضطربُ لفظه. وأمَّا أثره في الأعضاء: فالضربُ فما فوقه إلى القتلِ عند التَّمكِّنِ، فإنَّ عَجَزَ عن التَّشْفِي رَجَعَ غضبه عليه فَمَزَّقَ ثوبه، وضربَ نفسه وغيره، حتَّى الحيوانَ والجِمامَ بالكسرِ وغيره، وعدا عدوِّ الوالهِ السَّكرانِ، والمجنونِ الحيرانِ، وربَّما سَقَطَ وعَجَزَ عن الحركةِ، واعتراه مثلُ الغشية؛ لشدة استيلاء الغضبِ عليه. وأمَّا أثره في القلبِ: فالحقدُ على المغضوبِ عليه وحسدُه، وإظهارُ الشَّماتَةِ بمَساءتِه، والحُزنُ بسُرورِه، والعزمُ على إفشاءِ سرِّه، وهتكِ سِتْرِه، والاستِهزاءِ به، وغيرُ ذلك من القبائحِ.

٤٥- **تغييرُ منارِ الأرضِ:** قال - ﷺ -: «لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ» [م]. وقال -

ﷺ -: «مَنْ اقْتَطَعَ أَرْضًا ظَالِمًا، لَقِيَ اللهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ» [م]. وقال - ﷺ -: «مَلْعُونٌ

مَنْ غَيَّرَ تَخْوِمَ الْأَرْضِ» [صحيح-رز، حم، طب، حب، بز، يعلى، ك، هق]. وَوَجْهُهُ أَنْ فِيهِ أَكَلُ

أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ أَوْ إِيْدَاءُ الْمُسْلِمِينَ الْإِيْدَاءَ الشَّدِيدَ، أَوْ التَّسَبُّبَ إِلَى أَحَدِ

الْأَمْرَيْنِ. والمراد بتغيير منار الأرض تبديل علامات حُدودِ الأراضي المملوكة

لغيره، أو المشتركة بينه وبين غيره ظلمًا واقتطاعًا لِمال الآخر بغير وجه حق.

٤٦- **الغَيْبَةُ وَالسُّكُوتُ عَلَيْهَا رِضًا وَتَقْرِيرًا**: قال تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم

بَعْضًا أَيُّهُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢]. أَي لَا

يَتَكَلَّمُ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي حَقِّ أَحَدٍ فِي غَيْبَتِهِ بِمَا هُوَ فِيهِ مِمَّا يَكْرَهُهُ، فَكَمَا أَنَّ الْأَخَّ لَا يُمَكِّنُهُ

مَضْغُ لَحْمِ أَخِيهِ فَضْلًا عَنْ أَكْلِهِ فَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ غَيْبَتُهُمْ. وَقَالَ -ﷺ-: «لَمَّا عَرَجَ بِي

رَبِّي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ، يَخْمُشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ. فَقُلْتُ: مَنْ

هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيْلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقْعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ»

[صحيح-حم، د، طب، هق ش]. وأما إنكارها فقد وردت فيه أدلة منها: قَالَ -ﷺ-: «مَنْ

رَدَّ عَنْ عَرَضِ أَخِيهِ رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [صحيح-حم، ت، طي، هق ش].

وشر الغيبة القدح في العلماء والصالحين والدعاة إلى الله، وأسوأ من ذلك أن تكون

ديدنًا باسم الجرح والتعديل الذي انتهى زمنه، حيث وُجد لحاجة حفظ السنة وقد

دُوِّنَتْ، فكان من باب الضرورات التي تبيح المحظورات وتُقَدَّرُ بِقَدْرِهَا، وأما هؤلاء

فقد زين لهم الشيطان سوء أعمالهم، فجعلوا المحرمَ واجبًا على حد زعمهم،

والمبعدَ عن الله قربةً؛ وأخذوا يَجُزِّئُونَ الْأُمَّةَ وَعُلَمَاءَهَا وَيُشْرِحُونَهَا تَشْرِيحًا،

ويشتتونها تشتيتًا، يقذفون بالبدعة مَنْ خالفهم، ويرمون بالفسق، باسم الجرح

والتعديل.

١٥- وَمَنْ أَتَى لِكَاهِنٍ وَصَدَّقَهُ أَوْ سَنَّ سُوءًا، أَوْ لِعَانٍ، سَرَقَةً

٤٧- تصديق الكاهن والعراف: قَالَ تَعَالَى: ﴿عَلِمَ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ

غَيْبِهِ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا ﴿٢٧﴾﴾ [البجن:

٢٦-٢٧]. وَقَالَ - ﷺ -: «مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»

[م]، وَقَالَ - ﷺ -: «مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيَّ

مُحَمَّدٍ - ﷺ -» [صحيح- د، ت، ن، جه، ك].

٤٨- مَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً: قَالَ تَعَالَى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلْسَاءٌ مَا يَزُرُونَ﴾ [النحل: ٢٥]، وَقَالَ -

ﷺ -: «وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ

أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ» [م]. وَقَالَ - ﷺ -: «وَمَنْ دَعَا إِلَىٰ ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ

الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا» [م].

٤٩- اللعان كذباً: قَالَ تَعَالَى فِي حَقِّ الزَّوْجِ الْكَاذِبِ: ﴿وَالْخَمِيسَةَ أَنْ لَعَنَتَ اللَّهُ

عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ [النور: ٧]، وَقَالَ فِي حَقِّ الزَّوْجَةِ الْكَاذِبَةِ: ﴿وَالْخَمِيسَةَ أَنْ غَضِبَ

اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النور: ٩].

٥٠- السرقة: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا

نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨]. وَقَالَ - ﷺ -: «لعن الله السارق يسرق

البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده» [ق]. والسرقه: هي أخذ مال الغير خفيةً ظلمًا من حرز مثله.

١٦- وَمَسْجِدٌ يُبْنَى عَلَى الْمَقْبُورِ دِيَاثَةٌ، وَسَخَطُ الْمَقْدُورِ

٥١- اتِّخَاذُ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ، وَإِيقَادُ السُّرُجِ عَلَيْهَا، وَاتِّخَاذُهَا أَوْثَانًا، وَالطُّوُفُ بِهَا، وَاسْتِئْلَامُهَا، وَالصَّلَاةُ إِلَيْهَا: قَالَ -ﷺ-: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» [ق]. وَقَالَ -ﷺ-: «أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ أَوْلَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [ق]. وَقَالَ -ﷺ-: «وَاعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاسِ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» [صحيح-حم، مخ].

٥٢- الدِّيَاثَةُ: قَالَ -ﷺ-: «ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَالْعَاقُ، وَالِدِّيُوثُ الَّذِي يُقَرُّ فِي أَهْلِهِ الْخَبْثَ». [صحيح-حم، وفي لفظ: «ثَلَاثٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ، وَالِدِّيُوثُ، وَرَجُلَةٌ النَّسَاءِ» [صحيح، حم، بز، ن، يعلى، طي، طب، ك، هق ش]، وَقَالَ -ﷺ-: «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ، وَالِدِّيُوثُ» [صحيح-ن يعلى، طب، ك]. والدياثة: هي الجمعُ بين الذكور والإناث من أجل الفاحشة، سواء أقرابه أو غير أقرابه، فرادى أو جمعًا. والديوث: هو الذي يباشر ذلك أو يرضى به.

٥٣- سَخَطُ الْمَقْدُورِ: التكذيب بالقدر كفر، وأما سخطه مع عدم التكذيب كبيرة من الكبائر، وذلك أنه يؤدي إلى سخط الله، قَالَ - ﷺ -: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ» [حسن-ت، جه، قض، هق ش]. وقوله: «وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ»، أي من كره بلاء الله ولم يرض بقضائه فله السخط من الله؛ جزاءً على اعتراض القدر. وله علامات تدل عليه، وهي كبائر أيضاً، منها ما سيأتي في الكبيرة التالية.

١٧- وَاللَّطْمُ، وَالنِّيَاحَةُ، التَّغْيِيرُ حَلْقُ رِيٍّ، الْعَصْبُ، وَالتَّصْوِيرُ

٥٤- خَمْشٌ أَوْ لَطْمٌ نَحْوَ الْخَدِّ، وَشَقٌّ نَحْوَ الْجَيْبِ، وَالنِّيَاحَةُ، وَحَلْقٌ أَوْ نَتْفُ الشَّعْرِ، وَالدُّعَاءُ بِالْوَيْلِ وَالتَّبُورُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ: قَالَ - ﷺ -:

«لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» [ق]. وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِيَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَرِيَ مِنَ الصَّالِقَةِ - أَيِ الرَّافِعَةِ صَوْتَهَا بِالنَّدْبِ وَالنِّيَاحَةِ، وَالْحَالِقَةِ - أَيِ لِرَأْسِهَا عِنْدَ الْمُصِيبَةِ، وَالشَّاقَّةِ: أَيِ لِثَوْبِهَا» [ق]. وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ: «أَبْرَأُ إِلَيْكُمْ كَمَا بَرِيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَقَ وَلَا خَرَقَ وَلَا صَلَقَ». وَقَالَ - ﷺ -: «أَنْتَانِ مِنَ النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرُ الطَّعْنِ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» [م]. وَقَالَ - ﷺ -: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانَ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ» [م].

٥٥- تغيير خلق الله تحسیناً أو تدلیساً: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالْمَتَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمَغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ مَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» [ق]. ومن باب أولى يدخل المتحولون عن جنسهم، ولا يشمل ذلك تصحيح جنس الخنثى، وما كان للعلاج، أو إزالة عيب طارئ، أو ما كان زينة طارئة لا تبقى ولا تُغَيَّرُ أصل الخلق.

٥٦- الغصب: وَهُوَ الْإِسْتِيْلَاءُ عَلَى حَقِّ الْغَيْرِ ظُلْمًا. قَالَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: «مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ» [خ]. وَقَالَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: «لَا يَحِلُّ لِأَمْرِي أَنْ يَأْخُذَ عَصَا أَخِيهِ بِغَيْرِ طَيْبِ نَفْسٍ مِنْهُ» [صحيح-حم، بز، حب، هق].

٥٧- تصوير ذي روح: قَالَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ» [ق]. والتصوير المقصود: هو تشكيل صورة سواء عن طريق النحت أو الرسم إما مضاهاة لله، أو تعظيمًا للمصوّر. وعلته في الأولى: أن المصوّر يجعل نفسه نداً لله الخالق البارئ المصور، والعلة الثانية: أن التصوير ذريعة للشرك. وذلك أن المصوّر زمن التشريع كان ينحت التماثيل ويبيعها للناس؛ لتعبد من دون الله، أو يرسم التصاویر في مكان العبادة؛ لتعظم وتعبد من دون الله، وهذا الأمر كان منتشرًا قبل الإسلام، فجاءت الأدلة الشديدة والكثيرة في هذا الباب؛ لتحسم هذا الأمر. ولما كان هذا الذنب أكبر ذنب ناسب أن تُرتَّبَ عليه أشد عقوبة. وقد جانب الصواب من

ألحق التصوير الرقمي الحديث بهذه الكبيرة لمجرد اشتراك اللفظ، فاشترك الألفاظ لا يبنى عليها حكم، وإنما تبنى الأحكام على العلل، ولا وجود للعلتين في ذلك من حيث الأصل.

١٨- تَشَبُّهُ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ وَعَكْسُهُ، وَدَعْوَةُ الضَّلَالِ

٥٨- تَشَبُّهُ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ فِيمَا يَحْتَصِنُ بِهِ عُرْفًا.

٥٩- تَشَبُّهُ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ فِيمَا يَحْتَصِنُونَ بِهِ عُرْفًا: قَالَ - ﷺ -: «لَعَنَ

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ»

[خ]. وَقَالَ - ﷺ -: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمُخْتَلِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ

النِّسَاءِ» [خ]. وَالْأَوَّلُ جَمْعُ مُخَنَّثٍ بَفَتْحِ النُّونِ وَكَسْرِهَا وَهُوَ مَنْ فِيهِ أَنْخَاثٌ، وَهُوَ

التَّكْسُرُ وَالتَّشْنِي كَمَا يَفْعَلُهُ النِّسَاءُ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلِ الْفَاحِشَةَ الْكُبْرَى، وَالثَّانِي الْمُتَشَبِّهَاتُ

مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ.

٦٠- الدَّعْوَةُ إِلَى ضَلَالَةٍ: قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: «وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ

الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا» [م]. ووجه جعلها كبيرة أنها

تتراكم عليه الآثام بقدر ما استجابوا له في دعوته إلى تلك الضلالة.

١٩- خِيَانَةٌ، وَمُسْبِلٌ خِيَلَاءٌ وَمَنْعُ فَضْلِ الْمَاءِ فِي صَحْرَاءٍ

٦١- الخِيَانَةُ: قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾ [الأنفال: ٥٨]، وَقَالَ تَعَالَى:

﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ﴾ [يوسف: ٥٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ

كُفُورٍ ﴿الحج: ٣٨﴾. وَقَالَ -ﷺ-: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ» [ق]، وفي رواية لمسلم: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ»، والخيانة: هي مخالفة الحق بنقض العهد في السرِّ. وذلك بأن يُؤْتَمَنَ الإنسانُ فلا يَنْصَحَ بل يستبد أو يملك ما يستودع أو يجحده. وتكون الخيانة لله ولرسوله وللنفس وللناس وبين الزوجين.

٦٢-الإِسْبَابُ خِيَلَاءُ: وَقَالَ -ﷺ-: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءً» [ق]، وَقَالَ -ﷺ-: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا» [ق]، وَقَالَ -ﷺ-: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءً لَمْ يَنْظُرْ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ إِزَارِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَفْعَلُهُ خِيَلَاءً» [ق]، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- بِأُذُنِي هَاتَيْنِ يَقُولُ: «مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْمَخِيلَةَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وَالْخِيَلَاءُ: الْكِبْرُ وَالْعُجْبُ، وَالْمَخِيلَةُ مِنَ الْإِخْتِيَالِ وَهُوَ الْكِبْرُ وَاسْتِحْقَارُ النَّاسِ. وَالْحَدُّ هُوَ الْكَعْبَانُ قَالَ -ﷺ-: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ» [خ]، وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى عَضَلَةٍ سَاقِهِ ثُمَّ إِلَى نِصْفِ سَاقِهِ ثُمَّ إِلَى كَعْبَيْهِ وَمَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ».

٦٣-مَنْعُ فَضْلِ الْمَاءِ عِنْدَ الْإِحْتِيَاجِ أَوْ الْإِضْطِرَارِ إِلَيْهِ: قَالَ -ﷺ-: «ثَلَاثٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ:

رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلَاةِ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ...» [ق]، وفي رواية للبخاري:
 «وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللهُ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ
 بِدَاكَ».

٢٠- نُشُوزُ زَوْجَةٍ، كَذَا أَنْ تَطْلُبَا طَلَاقَهَا مِنْ غَيْرِ بَأْسٍ، أَوْ رَبَا

٦٤- نشوز الزوجة: قال تعالى: ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ فَعِظُوهُمْ﴾

وَأَهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُمْ» [النساء: ٣٤]، وَقَالَ -ﷺ-: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ
 امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ تَأْتِهِ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ». [ق]. وفي
 رِوَايَةٍ لَهُمَا وَلِلنَّسَائِيِّ: «إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا لَعَنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى
 تُصْبِحَ». وَقَالَ -ﷺ-: «لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِغَيْرِ اللهِ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ
 تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا» [صحيح-حم، ت، جه، حب].

٦٥- سؤَالُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ مِنْ غَيْرِ بَأْسٍ: قَالَ -ﷺ-: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ

سَأَلْتُ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ مِنْ غَيْرِ مَا بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ» [صحيح-د، ت، مه،
 حب]. وقوله: «مِنْ غَيْرِ مَا بَأْسٍ» أي من غير وقوع ضرر أو أذى عليها من زوجها.

٦٦- الربا: قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي

يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ
 الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ
 أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ» [البقرة: ٢٧٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا

اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٨﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٧٩]. وَقَالَ -ﷺ-: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ: وذكر منهن أكل الربا» [ق]. وعن جابر- رضي الله عنه- قال: لعن رسول الله -ﷺ- أكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال: «هم سواء» [م]، والربا هو: زيادة أحد البدلين المتجانسين من غير أن يقابل هذه الزيادة عوض.

٢١- وَالْبَغْيُ، وَالنَّمِيمَةُ، الْبُهْتَانُ وَالْمَنْ، وَالْمُحَلِّلُ، اللَّعَانُ

٦٧- البغي: وهو مجاوزة الحد الذي أباحه الله إلى الاستطالة على حقوق الآخرين

كبراً وغروراً. قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ

أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [الشورى: ٤٢]. وقال تعالى: ﴿ إِنَّ قَدْرُونَ كَانُوا مِن قَوْمٍ

مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ ﴾ [القصص: ٧٦] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ ﴾ [القصص:

٨١]. عاقبه الله بالخسف بسبب بغيه. وَقَالَ -ﷺ-: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا

حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ» [م]. «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ-أَيُّ

أَحَقُّ- مِنْ أَنْ يُعَجَّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْبَغْيِ

وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ» [صحيح-لس، حم، خد، ت، جه، بز، ك، هق].

٦٨- النميمات: وهي نقل الحديث بين الناس على جهة الإفساد قَالَ تَعَالَى:

﴿ هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ ﴾ [القلم: ١١] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَيَلِّ لِكُلِّ هَمْزٍ لَمْرَةً ﴾ [الهمزة: ١]

قِيلَ اللَّمَزَةُ: النَّمَامُ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَمْرَاتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ [المسد: ٤]، قِيلَ كَانَتْ نَمَامَةً حَمَّالَةً لِلْحَدِيثِ إِفْسَادًا بَيْنَ النَّاسِ، وَسُمِّيَتْ النَّمِيمَةَ حَطْبًا؛ لِأَنَّهَا تُشْرُ الْعِدَاوَةَ بَيْنَ النَّاسِ كَمَا أَنَّ الْحَطَبَ يَشْرُ النَّارَ. وَقَالَ -ﷺ-: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ» [ق]. و«مَرَّ -ﷺ- بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ فَقَالَ إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ -أَيِ أَمْرِ شَاقٍّ عَلَيْهِمَا لَوْ فَعَلَاهُ- بَلْ إِنَّهُ كَبِيرٌ -أَيِ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ- أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَنْزِعُهُ مِنْ بَوْلِهِ» [ق].

٦٩- البهت والبهتان: وهي القدح في المسلم بما ليس فيه وهو أشد من الغيبة. قَالَ -ﷺ-: «أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ» قِيلَ أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهْتَهُ» [م]. وَقَالَ -ﷺ-: «مَنْ بَهَتَ مُؤْمِنًا أَوْ مُؤْمِنَةً حَبَسَهُ اللَّهُ فِي رَدْعَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ وَلَيْسَ بِخَارِجٍ» [صحيح-مع-حم، د، ك، هق-زه-طب، ش].

٧٠- المن بالصدقة: قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبَعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٢] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُبْطَلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا﴾ [البقرة: ٢٦٤]. وَقَالَ -ﷺ-: «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»، قُلْنَا: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدَّ خَابُوا
 وَخَسِرُوا؟ فَقَالَ: «الْمَنَانُ، وَالْمَسْبِلُ إِزَارُهُ، وَالْمَنْفِقُ سِلْعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ» [م].
 وَقَالَ - ﷺ -: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَانٌ، وَلَا عَاقٌ، وَلَا مُدْمِنٌ خَمْرٍ» [صحيح-لس، شيبه، ن،
 مي، حب]، وَقَالَ - ﷺ -: «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: عَاقٌ وَالِدِيهِ وَمُدْمِنٌ
 الْخَمْرِ وَمَنَانٌ بِمَا أُعْطِيَ». [صحيح-حم، مه، حب، طب، ك، هق].

٧١- التحليل: ولا بد من رضا المطلق بالتحليل وطواعية المرأة ورضا الزوج
 المحلل له. فعن علي وابن مسعود وأبي هريرة وابن عباس- رضي الله عنهم -: «أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَعَنَ الْمُحَلَّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ». [صحيح-شيبه، حم، جه، د، هق]، وفي لفظ:
 «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالتَّيْسِ الْمُسْتَعَارِ»، قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «هُوَ الْمُحَلَّلُ، لَعَنَ
 اللَّهُ الْمُحَلَّلَ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ» [حسن-جه، طب، ك، هق].

٧٢- لعن المسلم: قَالَ - ﷺ -: «لَعَنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ» [ق]. وَقَالَ - ﷺ -: «إِنَّ الْعَبْدَ
 إِذَا لَعَنَ شَيْئًا صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ فَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا، ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى
 الْأَرْضِ فَتُغْلَقُ أَبْوَابُهَا دُونَهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاغًا رَجَعَتْ إِلَى
 الَّذِي لَعِنَ، فَإِنْ كَانَ لِذَلِكَ أَهْلًا وَإِلَّا رَجَعَتْ إِلَى قَائِلِهَا» [حسن-د، بز، هق]، وَقَالَ - ﷺ -
 : «لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [م]. وَقَالَ - ﷺ -: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ
 بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبِذِيِّ» [صحيح-شيبه، حم، خد، ت، يعلى، حب، طب،
 ك، هق]، وَقَالَ - ﷺ -: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدِيهِ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ»
[خ].

٢٢- لُبْسُ الرَّجَالِ لِلْحَرِيرِ، الذَّهَبِ وَلُبْسُهَا الْعَارِي لِشَخْصٍ أَجْنَبِيٍّ
٧٣- لُبْسُ الذَّكَرِ الْبَالِغِ الْعَاقِلِ الْحَرِيرِ الصَّرْفِ أَوْ الَّذِي أَكْثَرُهُ
حَرِيرٌ مِنْ غَيْرِ عِذْرٍ كَدَفْعِ قَمَلٍ أَوْ حَكَّتَةٍ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «لَا
تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ فَإِنَّهُ مِنْ لِبْسِهِ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ» [ق]، زَادَ النَّسَائِيُّ: «مَنْ
لَبِسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ». قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج]:
[٢٣]، وَقَالَ -ﷺ-: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ» [ق]، زَادَ الْبُخَارِيُّ: «لَا خَلْقَ
لَهُ فِي الْآخِرَةِ».

٧٤- تَحْلِي الذَّكَرِ بِذَهَبٍ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «مَنْ لَبَسَ الذَّهَبَ مِنْ أُمَّتِي،
فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ذَهَبَ الْجَنَّةِ» [صحيح-حم، طب]، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- رَأَى خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ، فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ، وَقَالَ:
«يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ»، فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ
اللَّهِ -ﷺ-: «خُذْ خَاتِمَكَ انْتَفِعْ بِهِ، قَالَ: لَا وَاللَّهِ، لَا آخِذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ -
ﷺ-. [م]، وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ: أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ-
وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- وَقَالَ: «إِنَّكَ جِئْتَنِي وَفِي يَدِكَ
جَمْرَةٌ مِنْ نَارٍ» [صحيح-حم، ن، حب].

٧٥- لبس المرأة اللباس العاري أمام الأجنب: قال -ﷺ-: «صنفان من

أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء

كاسيات عاريات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة

ولا يحذن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا» [م]، وهذان الصنفان لم

يرهما في عصره؛ لعدم وجودهما ولا في القرون الماضية، حتى وجدنا في عصرنا هذا،

فالصنف الأول يمثله الظلمة من العسكر، والصنف الثاني: يمثله النساء اللابسات

لبسًا عاريًا، المعدات للميل، والإفساد، ونشر الانحلال والرذيلة... قال -ﷺ-:

«يكون في آخر أمتي رجال يركبون على سروج كأشباه الرّحال ينزلون على أبواب

المساجد، نساؤهم كاسيات عاريات على رؤوسهن كأسنمة البخت العجاف

العنوهن فإنهن ملعونات، لو كان وراءكم أمّة من الأمم خدمتهن نساؤكم كما

خدمتكم نساء الأمم قبلكم» [حسن-حم، طب، حب، ك]، وقاتل الله أهل الأهواء

الذين يجادلون بالباطل ليدحضوا به الحق، وقاتل الله أهل الشهوات الذين يريدون

أن يميل الناس ميلاً عظيماً.

٢٣- أذِيَّةُ الْمُسْلِمِ، يَأْسٌ، غَدْرٌ، تَجَسُّسٌ، خَدِيعَةٌ، وَالْمَكْرُ

٧٦- أذِيَّةُ الْمُسْلِمِ: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ

مَا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ يُضَارَّهُوا وَلَا يَمْلِكُوا لَهُمْ جَنْبًا وَلَا ظَهْرًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]. وَأَذِيَّةُ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَمُعَادَاةُ

أَهْلِ الصَّلَاحِ أَشَدُّ مِنْ إِيْذَاءِ الْمُؤْمِنِ الْعَامِي؛ قَالَ -ﷺ-: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي

وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَنِي بِالْحَرْبِ» [خ]، أَيُ أَعْلَمْتَهُ أَنِّي مُحَارِبٌ لَهُ. وَفِي لَفْظٍ: «قَالَ اللَّهُ: مَنْ أَهَانَ

لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ» [صحيح-طب، قض].

٧٧- الْيَأْسُ وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْيِسُوا مِنَ رَوْحِ اللَّهِ

إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَاعِبَادِي

الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ

الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]. وَقَالَ: ﴿قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾

[الحجر: ٥٦]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

٧٨- الْغَدْرُ: قَالَ تَعَالَى: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَقَهُمْ لَعْنَهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ

قَلْبِيَّةً﴾ [المائدة: ١٣]، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا

وَمَنْ كَانَ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا،

وَإِذَا أَوْثَمَنَ خَانَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» [ق]، وَقَالَ -ﷺ-: «لِكُلِّ غَادِرٍ

لِوَاءٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ» [ق]، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «يَقُولُ اللَّهُ-

تَعَالَى -ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ الْعَمَلَ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ» [خ]. والغدر هو نقض العهد، والإخلال بالشيء وتركه، وهو ضدُّ الوفاء بالعهد. وهو من صفات اليهود والمنافقين.

٧٩-التجسس: والتجسس: التتبع، ومنه الجاسوس والمرادُ تتبُّع عيوبِ الناسِ، قال تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢]، ومعناه النهي عن البحث عن أمورِ الناسِ المُستورةِ وتتبع عوراتهم. ودليل أنه كبيرة قوله -ﷺ-: «مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [خ]، والآنُك: الرِّصَاصُ المُذَابُ. وقال -ﷺ-: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا» [ق]. وقوله: «تجسسوا» من التجسس: وهو البحث عن العورات والسيئات. «تحسسوا» من التحسس: وهو طلب معرفة الأخبار والأحوال الغائبة عنه. وفيه حديث حاطب بن أبي بلتعة وأن عمر أراد قتله بما فعل فَمَنعه رسول الله -ﷺ- من قتله لكونه شهد بدرًا. والجاسوس يترتب على جسسه وهن على الإسلام وأهله وقتل أو سبي أو نهب أو شيء من ذلك، وهو ممن سعى في الأرض فسادًا وأهلك الحرث والنسل فيتعين قتله وحقَّ عليه العذاب. والتجسس له صور متعددة منها يبلغ حد الكبيرة ومنها دون ذلك. ومنها ما يستثنى

من التحريم كما لو كان فيه مصلحة راجحة لدرء الشر، وأهله، وحفظ النفوس والأعراض وبقية المصالح الضرورية، ولا يتم ذلك إلا عن طريق التجسس المشروع، ويستثنى كذلك ما كان في الحرب من التجسس على الأعداء، والذين يكيدون الشر للمسلمين.

٨٠- الخديعة: قال تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ

وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ٩٠]، وقال: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢].

والخديعة: هي إظهار الخير وإبطان خلافه عن طريق الاحتيال والمراوغة.

كخداع المنافقين للناس؛ بإظهارهم للإسلام، وإبطانهم للكفر، وكخداع الرعية للراعي؛ بمدحه وإطرائه بما ليس فيه، وخداع الراعي للرعية؛ بظلمهم، وبعدم إعطائهم ما يستحقونه. والخداع في المعاملات المالية؛ كالبيع والشراء... قَالَ-

ﷺ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا، وَالْمَكْرُ وَالْخِدَاعُ فِي النَّارِ» [حسن-حب، طب، قض]، وَقَالَ-

ﷺ: «الْمُؤْمِنُ غَرٌّ كَرِيمٌ، وَالْفَاجِرُ خَبٌّ لَيْيْمٌ» [حسن-حم، ت، د، ك]، أَي أَنَّ الْمُؤْمِنَ

المحمود من طبعه الغرارة، وقلة الفطنة للشر، وترك البحث عنه، وليس ذلك منه

جهلاً، ولكنه كرم وحسن خلق. والفاجر: من كانت عادته الدهاء، والبحث عن

الشر، ولا يكون ذلك عقلاً، ولكنه خداع وخبث ولؤم. وَقَالَ- ﷺ: «أَهْلُ النَّارِ

خَمْسَةٌ... ذَكَرَ مِنْهُمْ رَجُلًا لَا يُصْبِحُ وَلَا يُمْسِي إِلَّا وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ»

[م].

٨١-المكر والكيد: قال تعالى: ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ

وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، وقال: ﴿قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ

قَبْلِهِمْ فَأَتَى اللَّهُ بُنْيَانَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَأَتَاهُمُ

الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [النحل: ٢٦]، وقال: ﴿وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا

وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [٥٠] فَأَنْظِرْ كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ أَنَا دَمَرْنَاهُمْ وَقَوْمَهُمْ

أَجْمَعِينَ﴾ [النمل: ٥٠-٥١]. والمكر: هو إرادة مَضْرَّةٍ الْآخِرِينَ خُفِيَّةً. والمقصود هنا

المكر بالإسلام وأهله، والكيد لهم؛ ولما كان منبع الإسلام المدينة، قال -ﷺ-: «لا

يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا انْمَاعَ كَمَا يَنْمَاعُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ» [ق]. ومما ورد في أنه

كبيرة قوله -ﷺ-: «الْمَكْرُ وَالْخِدَاعُ فِي النَّارِ» [حسن-حب، طب، قض]، أي صاحب

ذلك في النار. وَقَالَ تَعَالَى فِي ذمِهِ: ﴿أَسْتَكْبَارًا فِي الْأَرْضِ وَمَكْرَ السَّيِّئِ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ

السَّيِّئِ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ

تَحْوِيلًا﴾ [فاطر: ٤٣]، وقال: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠].

وأدلة كثيرة جدًا. وقد تطور المكر في عصرنا هذا على الإسلام والمسلمين بكل

وسيلة قدرة، ونسأل الله أن يرد كيدهم إلى نحورهم.

٢٤- وَسُوءُ ظَنِّ، يُنْقِصُ الْمِكْيَالَ وَاللَّدْدُ، الْمِرَاءُ، وَالْجِدَالُ

٨٢- سوء الظن: قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ

إِثْرٌ﴾ [الحجرات: ١٢]، فَبَعْضُ الظَّنِّ إِثْمٌ وَهُوَ مَا تَخَيَّلْتَ وَقُوَعَهُ مِنْ غَيْرِكَ مِنْ غَيْرِ مُسْتَنَدٍ

يَقِينِي لَكَ عَلَيْهِ وَقَدْ صَمَّمَ عَلَيْهِ قَلْبُكَ أَوْ تَكَلَّمَ بِهِ لِسَانُكَ مِنْ غَيْرِ مُسَوِّغٍ شَرْعِيٍّ، وَمِنْ

ثُمَّ قَالَ - ﷺ -: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ» [ق]. وأسوأ الظن على

الإطلاق سوء الظن بالله. قال تعالى: ﴿وَيَعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ

وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّتِ السُّوءَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السُّوءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ

لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [الفتح: ٦]. وبعض الظن حسن ويعرف بحُسنِ الظن: وهو

ترجيح جانبِ الخيرِ على جانبِ الشرِّ؛ لما في ذلك من إغلاقِ بابِ الفِتنةِ والشرِّ،

وحماية لأعراضِ المسلمين، وهو دليلٌ على سلامة القلب، وطهارة النفس، وزكاءِ

الروح. وكمال الإيمان بالله، قَالَ - ﷺ -: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ

بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» [م].

٨٣- التطفيف: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١] أَي الَّذِينَ يَزِيدُونَ

لِأَنفُسِهِمْ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِبَحْسِ الْكَيْلِ أَوْ الْوِزْنِ، وَلِذَا فَسَّرَهُمْ بِأَنَّهُمْ: ﴿الَّذِينَ إِذَا

اكتالوا عَلَى النَّاسِ﴾ [المطففين: ٢] أَي مِنْهُمْ لِأَنفُسِهِمْ ﴿يَسْتَوْفُونَ﴾ [المطففين: ٢]

حُقُوقَهُمْ مِنْهُمْ وَلَمْ يَذْكُرِ الْوِزْنَ هُنَا اكْتِفَاءً عَنْهُ بِالْكَيْلِ. إِذْ كُلُّ مِنْهُمْ يُسْتَعْمَلُ مَكَانَ

الْآخِرِ غَالِبًا. ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ﴾ [المطففين: ٣] أَي إِذَا اكْتَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوا لَهُمْ مِنْ أَمْوَالِ أَنْفُسِهِمْ ﴿يُخْسِرُونَ﴾ [المطففين: ٣] أَي يُنْقِصُونَ ﴿أَلَا يَبْظُنُّ أُولَئِكَ﴾ [المطففين: ٤] الَّذِينَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ ﴿أَنْهُمْ مَبْعُوثُونَ﴾ [المطففين: ٤] ﴿لِيَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [المطففين: ٥] أَي هَوِيلِهِ وَعَذَابِهِ ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦] أَي مِنْ قُبُورِهِمْ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا ثُمَّ يُخْشَرُونَ فَمِنْهُمْ الرَّكِيبُ بِجَانِبِ أَسْرَعِ مِنَ الْبَرِّقِ، وَمِنْهُمْ الْمَاشِي عَلَى رِجْلَيْهِ، وَمِنْهُمْ الْمُنْكَبُ وَالسَّاقِطُ عَلَى وَجْهِهِ تَارَةً يَمْشِي وَتَارَةً يَزْحَفُ وَتَارَةً يَتَخَبَّطُ كَالْبَعِيرِ الْهَائِمِ، وَمِنْهُمْ الَّذِي يَمْشِي عَلَى وَجْهِهِ، وَكُلُّ ذَلِكَ بِحَسَبِ الْأَعْمَالِ إِلَى أَنْ يَقِفُوا بَيْنَ يَدَي رَبِّهِمْ لِيُحَاسِبَهُمْ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ أَعْمَالِهِمْ إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ.

٨٤- الجدل والمراء واللدد: وَهُوَ الْمُخَاصِمَةُ، وَالْمُحَاجَبَةُ، وَطَلَبُ الْقَهْرِ،

وَالْغَلَبَةُ فِي الْقُرْآنِ أَوْ الدِّينِ لِأَجْلِ الشُّكِّ أَوْ التَّكْذِيبِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ

مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ

﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ

الْفُسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُ جَهَنَّمَ وَلَيْسَ

الْمِهَادُ ﴿البقرة: ٢٠٤-٢٠٦﴾. وَقَالَ -ﷺ-: «إِنَّ أَبْغَضَ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدُ الْخِصْمُ»

[ق]، الْأَلْدُ الْخِصْمُ: أَي الْمَعُوجُ عَنِ الْحَقِّ الْمَوْلَعُ بِالْخِصُومَةِ وَالْمَاهِرُ بِهَا. وَالْأَلْدُ فِي

اللُّغَةِ الْأَعُوجُ. وَقَالَ -ﷺ-: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أَوْتُوا الْجَدَلَ، ثُمَّ

تَلَا رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨] «[حسن-حم، جه، ت، طب، ك، هق ش]، وقال -ﷺ-: «جِدَالٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ» [صحيح-شبية-حم، بز، ك]، وقال -ﷺ-: «أَنَا زَعِيمٌ بَيْتٍ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا» [حسن-د، طب، هق]. والمقصود المراء والمجادلة التي تكون في الدين وبغرض التشكيك فيه، ويكون عادة باتباع المتشابه، وأما المجادلة من أجل الدعوة إلى الله ونشر الإسلام فهي من أفضل الأعمال.

٢٥- مَنْ ادَّعَى غَيْرَ أَبِيهِ يَعْلَمُ وَأَمَّنْ مَكَرَ اللَّهِ، عِلْمًا يَكْتُمُ
 ٨٥- تَبَرُّوا الْإِنْسَانَ مِنْ نَسَبِهِ: قَالَ -ﷺ-: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» [ق]. وقال -ﷺ-: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ، وَمَنْ ادَّعَى قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» [ق]. وقال -ﷺ-: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» [صحيح-شبية، حم، جه، يعلى طب، حب]، ولفظُ أبي داود: «فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ الْمُتَّبَعَةُ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» وقال -ﷺ-: «أَفْرَى الْفِرَى مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ» [صحيح-حم، بز، طب].

٨٦- الْأَمْنُ مِنْ مَكَرِ اللَّهِ بِالْإِسْتِرْسَالِ فِي الْمَعَاصِي: قَالَ تَعَالَى:

﴿أَفَأَمِنُوا مَكَرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكَرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩] وَقَالَ

تَعَالَى: ﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرَدْتُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [فصلت:

٢٣]. وقال -ﷺ-: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّهَ يُعْطِي الْعَبْدَ مَا يُحِبُّ وَهُوَ مُقِيمٌ عَلَى مَعْصِيَتِهِ فَإِنَّمَا

ذَلِكَ مِنْهُ اسْتِدْرَاجٌ ثُمَّ تَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ

كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: ٤٤] «[حسن-

حم، طب، هق ش]. أَي آيسُونَ مِنَ النَّجَاةِ وَكُلُّ خَيْرٍ سَدِيدٍ، وَلَهُمُ الْحَسْرَةُ وَالْحُزْنُ

وَالْخِزْيُ لِأَغْتِرَارِهِمْ بِتَرَادُفِ النِّعْمَةِ عَلَيْهِمْ مَعَ مُقَابَلَتِهِمْ لَهَا بِمَزِيدِ الْإِعْرَاضِ

وَالْإِدْبَارِ. وَمِنْ ثَمَّ كَانَ -ﷺ- يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»

[صحيح-لس، شيبه، حم، خد، ت]. وقال تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ

وَقَلْبِهِ﴾ [الأنفال: ٢٤]، أَي بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَقْلِهِ حَتَّى لَا يَدْرِي مَا يَصْنَعُ.

٨٧- **كْتَمُ الْعِلْمِ:** قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ

بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أَُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩].

وقال -ﷺ-: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ أَلْحَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ» [صحيح-حم،

د، ت، حب، ك، هق]. وتعليم العلم تدور عليه الأحكام الخمسة. والمقصود هنا كتمان

الواجب تعليمه.

٢٦- تَعَلَّمُ الْعِلْمَ لِدُنْيَا، أَوْ أَصْرَ عَلَى الْمَعَاصِي، وَالْوَصَايَا إِنْ أَصْرَ

٨٨- **تَعَلَّمُ الْعِلْمَ لِلدُّنْيَا**: قال -ﷺ-: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُتَغْنَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى

لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [صحيح-

حم، د، جه، حب، ك]، وَمَرَّ فِي كَبِيرَةِ الرِّيَاءِ حَدِيثٌ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ، وَفِيهِ: «وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ

الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأَتَيْ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ:

تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ

وَقَرَأْتَ لِيُقَالَ: قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ».

وقال -ﷺ-: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ لِيَصْرِفَ

وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَهُوَ فِي النَّارِ». [حسن-جه، مي، ت، مخ].

٨٩- **الإصرار على المعاصي الصغيرة بحيث تغلب معاصيه طاعته:**

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا

لذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٣٥]. وقوله: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا﴾ ولم يعزموا على أن لا يعودوا إلى المعصية،

ولكن مستمرون على العزم على المعاودة واستدامة الوقوع في المعصية؛ وكلها مثبتة

على الإنسان ومحاسب عليها فلو غلبت أهلكت. وقال تعالى: ﴿وَوَضِعَ الْكِتَابَ

فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مَشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يُوبِلْنَا مَا لَ هَذَا الْكِتَابِ لَا يَغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا

كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩]. وقال-

ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الدُّنُوبِ فَإِنَّمَا مَثَلُ مُحَقَّرَاتِ الدُّنُوبِ، كَقَوْمٍ نَزَلُوا فِي بَطْنٍ وَاِدٍ، فَجَاءَ ذَا بَعُودٍ، وَجَاءَ ذَا بَعُودٍ حَتَّى أَنْصَبُوا حُبَّ تَبَخُّرِهِمْ، وَإِنَّ مُحَقَّرَاتِ الدُّنُوبِ مَتَى يُؤْخَذُ بِهَا صَاحِبُهَا تُهْلِكُهَا» [صحيح-حم، طب، هقش]، وقال -ﷺ: «تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُوْدًا عُوْدًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءٌ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ، عَلَى أَبْيَضٍ مِثْلِ الصَّفَا فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالْآخِرُ أَسْوَدٌ مُرْبَادًا كَالْكُوزِ، مُجَحِّيًا لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ» [م]. وقد علم أن الصغائر تكفرها الطاعات مطلقًا، كالصلوات، والزكاة، والصوم، والحج، وأنواع من الذكر، والأدعية... ولكن ضبطنا الأمر هنا بضابطين: الأول: أنه مصر على فعل الصغيرة ومدمن عليها، بحيث يظهر تهاونه بربه. والثاني: أن صغائره غلبت طاعاته، وزادت عليها، فهنا تصبح كالكبيرة في إسقاط العدالة.

٩٠-الإضرار في الوصية: قَالَ تَعَالَى: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ عَيْرٍ

مُضَارًّا وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ
وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا
وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ
نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٤﴾ [النساء: ١٢-١٤]. وقد صحَّ عن ابنِ
عباسٍ موقوفًا وله حكم الرفع، ورُويَ مرفوعًا: «الإضرار في الوصية من الكبائر»، ثم

تلا {تلك حدود الله... الآيتين} [النساء: ١٣-١٤] « [صحيح موقوفاً-كن، هق]. وصور
الإضرار كثيرة جداً منها: مِنْهَا أَنْ يُوصِيَ بِأَكْثَرِ مِنَ الثُّلْثِ، أَوْ يُقَرَّرَ بِكُلِّ مَالِهِ أَوْ بَعْضِهِ
لِأَجْنَبِيٍّ، أَوْ يُقَرَّرَ عَلَى نَفْسِهِ بِدَيْنٍ لَا حَقِيقَةَ لَهُ دَفْعًا لِلْمِيرَاثِ عَنِ الْوَرَثَةِ، أَوْ يُقَرَّرَ بِأَنَّ
الدَّيْنَ الَّذِي كَانَ لَهُ عَلَى فُلَانٍ اسْتَوْفَاهُ مِنْهُ، أَوْ يَبِيعَ شَيْئًا بِثَمَنِ رَخِيسٍ، وَيَشْتَرِي شَيْئًا
بِثَمَنِ غَالٍ كُلُّ ذَلِكَ لِعَرَضٍ أَنْ لَا يَصِلَ الْمَالُ إِلَى الْوَرَثَةِ، أَوْ يُوصِيَ بِالثُّلْثِ لَا لِوَجْهِ
اللَّهِ لَكِنْ لِعَرَضٍ تَنْقِصِ الْوَرَثَةَ فَهَذَا هُوَ الْإِضْرَارُ فِي الْوَصِيَّةِ.

٢٧- تَشَاخُنٌ، صَدٌّ، إِبَاقُ الْعَبْدِ تَسْأُولُ، شَفَاعَةٌ فِي حَدِّ

٩١- الشَّحْنَاءُ: قَالَ -ﷺ-: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ
لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا
هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا»
[م]. وَقَالَ -ﷺ-: «يَطَّلِعُ اللَّهُ إِلَى خَلْقِهِ فِي لَيْلَةِ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لَجَمِيعِ خَلْقِهِ
إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ» [صحيح-رز، جه، حب، وطب]، وفي لفظ: «يَطَّلِعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى
خَلْقِهِ لَيْلَةَ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لِعِبَادِهِ إِلَّا لِإِثْنَيْنِ: مُشَاحِنٍ، وَقَاتِلِ نَفْسٍ» [صحيح-
حم، جه، بز، هق ش].

٩٢- الصَّدُّ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ: قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَذِّنْ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ

الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ﴾ [الأعراف: ٤٤، ٤٥]. وَقَالَ

تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ

وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ﴿٣﴾ [إبراهيم: ٣]. وقال: ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا

عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٦﴾ [المجادلة: ١٦]. وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ

أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ ﴿٣٦﴾

وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾ [الأنفال: ٣٦]. والصدُّ عن سبيل الله قد يكون

عامًّا، وذلك بالصدِّ عن الدين كُليَّةً، وقد يكون الصدُّ جزئيًّا، وذلك بالصدِّ عن بعض

تشريعات الإسلام، ومحاربتها ومنعها، والتضييق على أهلها، كالحجاب والنقاب،

والأذان وحلقات القرآن، والدعوة إلى الله... ومنها تخذيل الناس عن فعل الخير

واصطناع المعروف، ومنها فتحُ باب المحرِّمات على مصراعيه بالإغراءات

والشهوات، وإشاعة القول الباطل، ونشر الشبهات، مع جذبِ الناس إليها

بالدعايات البرَّاقة، والوسائل الجذَّابة، وإلهاء الناس بها عن أصل وجودهم،

وأساس خَلْقِهِمْ، ومنها: الإعراض عن أحكام الشرع، والاعتراض عليها،

والتشكيك فيها، أو السعي لعلمتها، وتحريفها عن معانيها، ومنها: تشويه صورة

الحقِّ وأهله، وهذا الفعل له ما بعده من الأفعال؛ من جرأة السفهاء، وتسافل الجُهلاء

على أهل العلم، ودُّعاة الحقِّ، وإحداث البلبل داخل المجتمع بعد ذلك.

ومنها: التضييق على صوت الحق وتكميمه، ومنعه من أن يقول كلمته الرشيدة

الهادية.

٩٣- **إباق العبد:** قال - ﷺ -: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ» [م]، وقال -

ﷺ -: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ» [م]، وقد انتهت ظاهرة العبودية كما أراد

الإسلام أن يتحرر العبيد، وقد تم والله الحمد.

٩٤- **التسول:** وهو اتِّخَاذُ سُؤَالِ النَّاسِ الصَّدَقَةَ حِرْفَةً وَمَصْدَرًا لِكَسْبِ الْمَالِ.

قال - ﷺ -: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ، حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ

لَحْمٍ» [ق]. وقال - ﷺ -: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا فَلْيَسْتَقِلَّ

أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ» [م]. وقال - ﷺ -: «مَنْ سَأَلَ مِنْ غَيْرِ فَقْرٍ، فَكَأَنَّمَا يَأْكُلُ الْجَمْرَ» [صحيح -

حم، طب]، وقال - ﷺ -: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ لِيُثْرِيَ مَالَهُ فَإِنَّمَا هُوَ رَضْفٌ مِنَ النَّارِ يَتَلَهَّبُهُ،

مَنْ شَاءَ فَلْيُقِلَّ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْثِرْ» [صحيح - شبيهة - حب، مغ]. وقال - ﷺ -: «مَنْ سَأَلَ،

وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ، جَاءَتْ مَسْأَلَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُدُوشًا، أَوْ خُمُوشًا، أَوْ كُدُوحًا فِي وَجْهِهِ»

[صحيح - حم، د، ت، ن، جه، مه، ك]، وقال - ﷺ -: «مَسْأَلَةُ الْغَنِيِّ شَيْنٌ فِي وَجْهِهِ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ». [صحيح - مع، حم، طب]، وقال - ﷺ -: «مَنْ سَأَلَ وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ، فَإِنَّمَا يَسْتَكْثِرُ

مِنَ النَّارِ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْغِنَى الَّذِي لَا تَنْبَغِي مَعَهُ الْمَسْأَلَةُ؟ قَالَ: «قَدْرُ مَا

يُغَدِّيه وَيُعَشِّيه» وفي رواية: «أَنْ يَكُونَ لَهُ شِبَعُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، أَوْ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ» [صحيح - د، مه،

هق]. وهذا هو الضابط، والحد الفاصل بين الجواز والتحریم في المسألة.

٩٥- **الشفاعة في حدٍّ من حدود الله تعالى:** قال - ﷺ -: «مَنْ حَالَتْ

شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَدْ ضَادَّ اللَّهُ أَمْرَهُ» [صحيح - حم، د، طب، ك،

هق]، وقال -ﷺ-: «مَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بِظُلْمٍ، أَوْ يُعِينُ عَلَى ظُلْمٍ، لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ» [صحيح-جه]. وَعَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنَ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ-؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ، حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ-، فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟» ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا». [ق].

٢٨- مَنَعَ الْأَجِيرَ أَجْرَهُ، أَوْ يَذْبَحُ لِغَيْرِ رَبِّي، عَوْرَةً إِذْ يَفْضَحُ

٩٦- تَأْخِيرُ أَجْرَةِ الْأَجِيرِ أَوْ مَنَعُهُ مِنْهَا بَعْدَ فِرَاقِ عَمَلِهِ: قَالَ -ﷺ-:

«يَقُولُ اللَّهُ- تَعَالَى- ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ الْعَمَلَ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ» [خ]، وَقَالَ -ﷺ-: «أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ، قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرْقُهُ» [صحيح-جه، طب، قض، هق].

ولكن إذا سمح الأجير بتأخير أجره وهو راضٍ فلا حرج فيه ذلك، وليس بمعصية عندها.

٩٧- الذَّبْحُ لِغَيْرِ اللَّهِ: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ

لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١]، وَقَالَ: ﴿أَوْ فَسَقًا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٤٥]. وَقَالَ -ﷺ-

: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ» [م]، وَالْكَبِيرَةُ مِنْ ذَلِكَ هُوَ الذَّبْحُ بِاسْمِ غَيْرِ اللَّهِ عَلَى وَجْهِ

لَا يَكْفُرُ بِهِ بَأْنٍ لَمْ يَقْصِدْ تَعْظِيمَ الْمَذْبُوحِ لَهُ كَنَحْوِ التَّعْظِيمِ بِالْعِبَادَةِ وَالسُّجُودِ. كَمَنْ
يَذِيعُ تَقَرُّبًا لِسُلْطَانٍ أَوْ غَيْرِهِ أَوْ لِلْجَنِّ، أَوْ لِسَاحِرٍ...

٩٨- هَتَكَ الْمُسْلِمِ وَتَتَّبِعُ عَوْرَاتِهِ حَتَّى يَفْضَحَهُ وَيَذِلَّهُ بِهَا بَيْنَ

النَّاسِ؛ قَالَ - ﷺ -: «مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ

كَشَفَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، كَشَفَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، حَتَّى يَفْضَحَهُ بِهَا فِي بَيْتِهِ» [صحيح-جه]،

وَعَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: نَادَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى أَسْمَعَ الْعَوَاتِقَ، فَقَالَ: «يَا

مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ، وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا

عَوْرَاتِهِمْ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَةَ أَخِيهِ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ حَتَّى يَفْضَحَهُ فِي بَيْتِهِ» [صحيح-حم]،

د، يعلى، هق]. وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - هَذَا الْمِنْبَرَ، فَنادَى بِصَوْتٍ

رَفِيعٍ وَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ،

وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ، وَلَا تَطْلُبُوا عَثْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْ عَوْرَةَ الْمُسْلِمِ يَطْلُبْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ،

وَمَنْ يَطْلُبْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ، وَلَوْ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ» وَنَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمًا إِلَى الْبَيْتِ

فَقَالَ: «مَا أَعْظَمَكَ، وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكَ، وَلِلْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةً مِنْكَ» [صحيح-

حب]، وَقَالَ - ﷺ -: «إِنَّكَ إِنْ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ، أَوْ كِدْتَ أَنْ تُفْسِدَهُمْ»

[صحيح-د، يعلى، طب، حب]. وَقَدْ كَثُرَ التَّبَعُ لِعَوْرَاتِ النَّاسِ فِي عَصْرِنَا هَذَا، فَكَثُرَ الْفَسَادُ

وَالْإِفْسَادُ.

٢٩- وَمَنْعُ إِرْثٍ، وَانْعِدَامُ الْعَمَلِ بِالْعِلْمِ، أَوْ تَنْزُهُا لَمْ يَفْعَلِ

٩٩- منع الميراث: وهذه الكبيرة تتجمع فيها جملة من الكبائر: منها أن المنع

ظلم، ومنها: أنه أكل لِمَالِ الضعيف كاليتيم والمرأة. ومنها: أنه تعطيل لحدوده،

وتبديل لفرائضه، ومنها: أنه تحريف لوصية الله. ومنها: أنه قطع للأرحام. ومنها: أنه

اتباع لأمر من أمور الجاهلية المذمومة. ومنها: أنه من أعمال المفلسين يوم القيامة.

١٠٠- عدم العمل بالعلم: قال -ﷺ-: «يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي

النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ

فَيَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ:

كُنْتُ أَمْرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَأَكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ». [ق]، وكان -ﷺ-

يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَسْبَعُ،

وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا» [م]، والتغليظ جاء إليه إما لأنه ترك الواجبات أو فعل

المُحَرَّمَاتِ؛ أو لأنَّ الْمَعْصِيَةَ مَعَ الْعِلْمِ أَفْحَشُ مِنْهَا مَعَ الْجَهْلِ. وَنَظِيرُ ذَلِكَ الْمَعْصِيَةُ

بِحَرَمِ مَكَّةَ وَنَحْوِهِ مِنْ أَنْ شَرَفَهُ اقْتَضَى فُحْشَ الْمَعْصِيَةِ فِيهِ، وَإِنْ كَانَتْ صَغِيرَةً،

فَكَذَلِكَ الْعَالِمُ إِذَا أَفْحَشَ فِي فِعْلِ الصَّغَائِرِ فَلَا بُعْدَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنْهُ كَبِيرَةً بِوَاسِطَةِ

مَا أُوتِيَهُ مِنْ تِلْكَ الْمَعَارِفِ الْمُقْتَضِيَةِ لِانْتِزَاجِهِ عَنِ الْمَكْرُوهَاتِ فَضْلاً عَنِ

المُحَرَّمَاتِ. ومن العلم الذي لا ينفع صاحبه ما نراه من وقوف بعض المنتسبين إلى

أهل العلم في صف الباطل في المعركة الدائرة بينه وبين الحق.

١٠١- عَدَمُ التَّنْزِهِ مِنَ الْبَوْلِ فِي الْبَدَنِ أَوْ الثَّوْبِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ بَلَى

إِنَّهُ لَكَبِيرٌ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَنْزَهُ مِنْ بَوْلِهِ»

[ق]. وقال - ﷺ -: «أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ» [صحيح-شعبة، حم، جه، بز، ك، هق]. فإذا

كان هذا في البول ففي الغائط أشد؛ ولهذا يَتَّعَيْنُ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي غَائِطِهِ أَنْ يُبَالِغَ فِي غَسْلِ مَحَلِّهِ، حَتَّى يَتِمَّ التَّطْهِيرَ مِنْ غَيْرِ وَسَوْسَةٍ.

٣٠- تَرْكُ صَلَاةِ جُمُعَةٍ، أَوْ مَسْخَرَةٍ بِمُسْلِمٍ، وَامْرَأَةٌ مُسْتَعْطَرَةٌ

١٠٢- تَرْكُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ مَعَ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ مِنْ غَيْرِ عُدْرَةٍ: وقال -

ﷺ - لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ أَحْرَقَ

عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بِيُوتَهُمْ» [م]، وقال - ﷺ -: «لَيْتَهُنَّ أَقْوَامٌ عَنِ

وَدَعِيهِمُ الْجُمُعَةَ أَوْ لِيخْتَمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لِيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ» [م]، وقال - ﷺ -

: «مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوُنًا طُبِعَ عَلَى قَلْبِهِ» [صحيح-حم، د، ت، ن، جه، مه، حب، ك]،

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ خُزَيْمَةَ وَحِبَّانَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ فَهُوَ مُنَافِقٌ».

وقال - ﷺ -: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ الْمُؤَدَّنَّ، فَيُقِيمَ، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا يُؤَمُّ النَّاسَ، ثُمَّ أَخَذَ

شُعْلًا مِنْ نَارٍ، فَأَحْرَقَ عَلَى مَنْ لَا يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ بَعْدُ» [خ].

١٠٣- السَّحْرِيَّةُ وَالِاسْتِهْزَاءُ بِالْمُسْلِمِ: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ

قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا

أَنْفُسَكُمْ وَلَا نَنْابِرُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ
 الظَّالِمُونَ ﴿الحجرات: ١١﴾، وقال -ﷺ-: «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ
 الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ» [م].

١٠٤- **خُرُوجِ الْمَرْأَةِ مِنْ بَيْتِهَا مُتَعَطِّرَةً مُتْرِينَةً:** قال -ﷺ-: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ
 اسْتَعَطَّرَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ وَكُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ» [حسن-حم، مي،
 مه، حب]، ويحمل على تحقق الفتنة. وقال -ﷺ-: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا مُتَطَيِّبَةً
 تُرِيدُ الْمَسْجِدَ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهَا صَلَاةً حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ مِنْهُ غُسْلَهَا مِنْ
 الْجَنَابَةِ» [حسن-حم-د، مه، هق].

٣١- **مَلَاعِنُ ثَلَاثٍ، وَالسَّبَابُ لِلْمُسْلِمِ، وَشَرُّهُ الصِّحَابُ**
 ١٠٥- **الْبَرَازُ فِي الْمَوَارِدِ وَقَارِعَةُ الطَّرِيقِ وَالظِّلُّ:** قال -ﷺ-: «اتَّقُوا
 الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَ: الْبَرَازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ، وَالظِّلَّ» [صحيح-حم، د، طب، ك،
 هق]. وقال -ﷺ-: «اتَّقُوا اللَّعَانِينَ» قالوا: وَمَا اللَّعَانَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي
 يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ» [م]. أي هذه الأمور جالبة لللعن من قبل الناس.

١٠٦- **سَبُّ الْمُسْلِمِ وَالْإِسْتِطَالَةَ فِي عِرْضِهِ:** قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ
 الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا كَتَبْنَا لَهُمْ فَحَدِّثْهُمْ بَأْسًا﴾ [الأحزاب:
 ٥٨]. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فِسْقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» [ق]، وَقَالَ -ﷺ-:
 «الْمُتَسَابَانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِي مِنْهُمَا حَتَّى يَتَعَدَّى الْمَظْلُومُ» [م]، وَقَالَ -ﷺ-:

«سِبَابُ الْمُسْلِمِ كَالْمُشْرِفِ عَلَى الْهَلَكَةِ» [صحيح-بز، طب]، وَعَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يَشْتُمُنِي مِنْ قَوْمِي وَهُوَ دُونِي، أَعَلَيْي مِنْ بَأْسٍ أَنْ أَنْتَصِرَ مِنْهُ؟، قَالَ: «الْمُسْتَبَانِ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتِرَانِ وَيَتَكَذِبَانِ» [صحيح-مع، لس، حم، حب، هق]، وَقَالَ -ﷺ-: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ». [خ]. وَقَالَ -ﷺ-: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِيءِ» [صحيح-شبية، حم، خد، ت، يعلى، حب، طب، ك]. وَقَالَ -ﷺ-: «وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ» [صحيح-مع، خد، ت، حب، طب، هق، مخ].

١٠٧-بُغْضُ الْأَنْصَارِ وَشَتْمُ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ: قَالَ -ﷺ-: «مِنْ عَلَامَةِ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَمِنْ عَلَامَةِ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ» [خ]، وَقَالَ -ﷺ- فِي الْأَنْصَارِ: «لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُتَافِقٌ، مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ» [ق]، وَمُسْلِمٌ: «لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ». وَقَالَ -ﷺ-: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ» [ق]، وَقَالَ -ﷺ-: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» [حسن-طب]. وَقَدْ جَعَلَتِ الرَّافِضَةُ الَّتِي لَا حَظَّ لَهَا فِي الْإِسْلَامِ سَبَّ الصَّحَابَةِ شِعَارًا لَهَا، فَهَمَّ بِذَلِكَ مَارْقُونَ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَمَكْذُوبُونَ لِلَّهِ حَيْثُ نَصَّصَ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ أَنَّهُ رَضِيَ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ فَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَلْحَقَهُمْ

لعن ولا شقاء أبداً، ويكفر لأعنُ أفاضل الصحابة كالعشرة المبشرين بالجنة، وقاذفُ من نزل القرآن ببراءتها وهي عائشة، أو من يسب البدرين، أو أصحاب الشجرة، لأن هذا مكذب لصريح القرآن والسنة.

٣٢- **إِضْلَالُ أَعْمَى عَنْ طَرِيقِ قِيَمٍ وَالشَّعْرُ إِنْ كَانَ هَجْوِ الْمُسْلِمِ**

١٠٨- **إِضْلَالُ الْأَعْمَى عَنِ الطَّرِيقِ:** قال -ﷺ -: «مَلْعُونٌ مَنْ كَمَّهَ أَعْمَى عَنْ

طَرِيقٍ» [حسن-حم، طب]. وقال -ﷺ -: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ كَمَّهَ أَعْمَى عَنِ السَّبِيلِ» [صحيح-حم، خد، حق، مخ]. ووجهه أنه داخل في إيذاء الناس الإيذاء البليغ الذي لا يُحتمل عادةً، لِأَنَّ مَنْ يُضِلُّ الْأَعْمَى عَنِ الطَّرِيقِ يَتَسَبَّبُ إِلَى وَقُوعِهِ فِي مَضَارٍّ وَمَخَافٍ كَثِيرَةٍ.

١٠٩- **الشَّعْرُ الْمُشْتَمَلُ عَلَى هَجْوِ الْمُسْلِمِ الْعَدْل:** وَكَذَا إِنْ اشْتَمَلَ عَلَى

فُحْشٍ أَوْ كَذِبٍ فَاحِشٍ وَإِنْشَادِ هَذَا الْهَجْوِ وَإِذَاعَتِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]. والمجاهر بالمعصية يجوز هجوه بقصد زجره.

ومن الكبائر في باب الشعر الإطراء به بما لم تجر العادة به كأن يجعل الجاهل أو الفاسق مرةً عالمًا أو عدلاً، والتكسب به مع صرف أكثر وقته وبمبالغته في الذم والفحش إذا منع مطلوبه...

٣٣- وَلَا كَبِيرَ جَنْبِ الْإِسْتِغْفَارِ وَلَا صَغِيرَ عِنْدَ ذِي إِصْرَارٍ

أي ولا يوجد ذنب كبير بجانب التوبة النصوح المستوفية شروط التوبة. ولا يوجد ذنب صغير مع الإدمان عليه وعدم الإتيان بتوبة نصوح؛ فإن الإصرار مناقض لشرط من شروط التوبة وهو العزم على عدم العود للمعصية، والإصرار خلاف ذلك.

تم بحمد الله بتاريخ: ٤/٣/١٤٤٣هـ - ١٠/١٠/٢٠٢١م

سلسلة السير على منهاج النبوة (٧)

1



2



3



4



5



6



7



8



9



10



11



12



13



14



إعلام السائر بأهم الكبائر